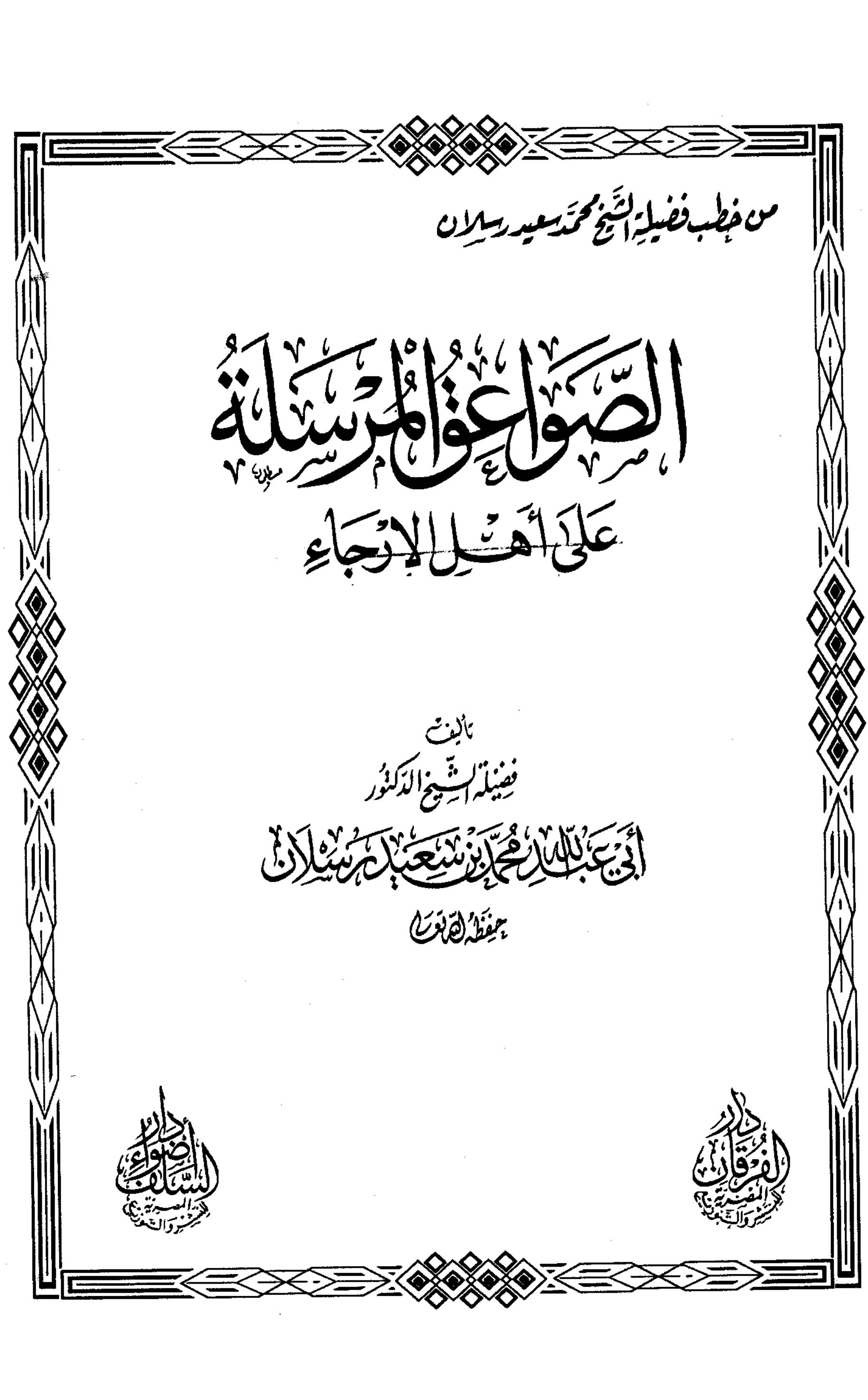
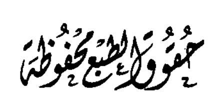


من خطب فضيلة الشيخ محمد سعيد رسلان
الصواعق المرسلة
على أهل الإرجاء
تأليف
فضيلة الشيخ الدكتور
أبي عبد الله محمد بن سعيد رسلان
حفظه الله تعالى
دار أضواء السلف
دار الفرقان



الطبعة الأولى

١٤٢٨هـ - ٢٠٠٨م

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية :

١١٧٨٦/ ٢٠٠٨م



للنشر والتوزيع

جمهورية مصر العربية - القاهرة

هاتف: ٠٠٢٠١٠١٠٠١١٤٥ - ٠٠٢٠١٢٣٨٦٨٤١٠ - ٠٠٢٠١٠٥٨٦٦٢٠١

Email: adwaasalaf 2007@yahoo.com

ashehata77@yahoo.com

مقدمة

إنَّ الحَمْدَ لله، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِالله مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنا، مَن يَهْدِهِ الله فَلا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لا إِلهَ إِلَّا الله، وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الهَدْيِ هَدْيِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ[1].

أَمَّا بَعْدُ:

فَالَّذِي أَعْتَقِدُهُ وأَدِينُ اللهَ تعالىٰ بِهِ أَنَّ: **الإيمانَ قَوْلٌ وعملٌ، قَولُ القلبِ واللسانِ، وعملُ القلبِ واللسانِ والجوارحِ، ويَزِيدُ بِالطَّاعَةِ ويَنْقُصُ بالمعصيةِ، ويَتَفَاضَلُ أهلُهُ فِيهِ**، فالإيمانُ قولُ القَلْبِ واللسانِ، وَعَمَلُ

(١) هذه الخطبة تُعرف بـ: «خطبة الحاجة»، ويُسن أن تفتح بها الخطب بكافة أنواعها، كما ثبت عن عبد الله بن مسعود ﷺ: «أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم إيَّاها بين يدي كل حاجة».
أخرجها أحمد في المسند (١/ ٣٩٢)، وأبو داود في سننه (رقم٢١١٨)، والترمذي في جامعه (رقم١١٠٥)، والنسائي في سننه (٦/ ٨٩)، وابن ماجه في سننه (رقم١٨٩٢) وغيرهم من طرق عن ابن مسعود ... به.
وللشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ رسالة مستقلة بعنوان: «**خطبة الحَاجة التي كان رسول الله ﷺ يعلمها أصحابه**». (أبو محمد)

القَلْبِ واللسانِ والْجَوارِحِ.

* وَقَوْلُ القَلْبِ: هو التَّصْدِيقُ والإيقانُ.

* وقولُ اللِّسانِ: هُوَ التَّكَلُّمُ بِكَلِمَةِ الإسْلامِ.

* وَعَمَلُ القَلْبِ: هو النِيَّةُ والإخلاصُ.

* وعملُ اللسانِ: هو ما لا يُؤَدَّىٰ إلاَّ بِهِ كتِلاوَةِ القرآنِ وَسَائِرِ الأذكارِ.

* وعملُ الجوارحِ: هُوَ الانقيادُ بجميعِ الطاعاتِ.

فَالإيمانُ : هُوَ الإقرارُ بالشيء عن تصديقٍ به وليسَ هُوَ مُطْلَقَ التصديقِ، وعليهِ فالإيمانُ يتضمنُ معنًىٰ زائدًا علىٰ مجردِ التصديقِ وهو الإقرارُ والاعترافُ المستلزمُ للقبولِ والإذعانِ للأحكام وليسَ هو مطلقَ التصديقِ.

والإيمانُ نُطْقٌ بِاللِّسَانِ وَاعْتِقَادٌ بِالْجَنَانِ وَعَمَلٌ بالأرْكَانِ، يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ وَيَتَفَاضَلُ أَهْلُهُ فِيهِ.

قَالَ أبو بَكْرِ بنُ أبي داودَ[١] **-رَحِمَهُمَا الله تَعَالىٰ-:**

---

(١) عبد الله بن سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو بكر بن أبي داود: من =

وقُــلْ إِنَّمَــا الإِيمَــانُ قَــوْلٌ وَنِــيَّةٌ وَفِعْـلٌ عَلَـىٰ قَـوْلِ النَّبِـيِّ مُـصَرِّحُ

ويَـنْقُصُ طَـوْرًا بالْمَعَاصِي وَتَـارَةً بِطَاعَـتِهِ يَنْمَىٰ وَفِي الوَزْنِ يَرْجُحُ[1]

وَقَالَ السَفَارِينيُّ[2] فِي عَقِيدَتِهِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ-:

=

كبار حفاظ الحديث، ولد سنة (٢٣٠هـ)، له تصانيف، كان إمام أهل العراق، وعمي في آخر عمره، ولد بسجستان، ورحل مع أبيه رحلة طويلة، وشاركه في شيوخه بمصر والشام وغيرهما، واستقر وتوفي ببغداد.

من كتبه: «المصاحف»، و«المسند»، و«السنن»، و«التفسير»، و«القراءات»، و«الناسخ والمنسوخ». توفي سنة (٣١٦ هـ).

راجع في ترجمته: تذكرة الحفاظ للذهبي (٢/ ٧٦٧)، ميزان الاعتدال للذهبي (٢/ ٤٣٣/ ترجمة ٤٣٦٨).

(١) قصيدة ابن الأشعث (ص٢٠)، ورواها عنه الآجري في الشريعة، باب فضائل معاوية بن أبي سفيان (٥/ ٢٩٢/ ٢٠٠٣).

(٢) محمد بن أحمد بن سالم السفاريني، شمس الدين، أبو العون، عالم بالحديث والأصول والأدب، محقق، ولد في سفارين -من قرىٰ نابلس- سنة (١١١٤هـ -١٧٠٢م) ونشأ بها، ورحل إلىٰ دمشق فأخذ عن علمائها، وعاد إلىٰ نابلس فدرَّس وأفتىٰ، وتوفي فيها.

من تصانيفه الكثيرة: «البحور الزاخرة في علوم الآخرة»، «لوامع الأنوار الإلهية

=

إيمَانُــنا قَــوْلٌ وقَــصْدٌ وَعَمَــلْ يَـزِيدُ بالـتَّقْوَىٰ وَيَـنْقُصُ بِالـزَّلَلْ

وقَدْ نَقَلَ الإمامُ الشَّافِعِيُّ (١) -رَحِمَهُ الله تَعَالَىٰ- الإجْمَاعَ علىٰ ذَلِكَ، فَقَالَ: «وَكَانَ الْإِجْمَاعُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ وَمِمَّنْ أَدْرَكْنَاهُمْ يَقُولُونَ: إنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ لَا يُجْزِئُ وَاحِدٌ مِنَ الثَّلَاثَةِ إِلَّا بِالْآخَرِ» (٢).

=

لشرح منظومة الدرة المضيَّة في عقيدة الفرقة المرضيَّة»، «الملح الغرامية»، «معارج الأنوار في سيرة النبي المختار»، «شرح ثلاثيات مسند أحمد»، وله شعر.

انظر: معجم المؤلفين لعمر كحالة (٢/ ٢٦٢).

(١) **محمد بن إدريس** بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد ابن هاشم بن المطلب بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب، الإمام، عالـم العصر، ناصر الحديث، فقيه الملة، أبو عبد الله القرشي ثم المطلبي الشافعي المكي، الغزي -نسبة إلىٰ غزة- المولد، نسيب رسول الله ﷺ، وابن عمه، وهو المجدد أمر الدين علىٰ رأس المائتين، مات سنة أربع ومائتين بمصر وله أربع وخمسون سنة.

انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (١٠/ ٥)، تقريب التهذيب لابن حجر (٨٢٤/ ترجمة ٥٧٥٤).

(٢) ذكره شيخ الإسلام في : «مجموع الفتاوىٰ» (٢/ ١١٣).

هَذَا إجمَاعُ أصحَابِ النَّبيِّ ﷺ ومَنْ تَبِعَهُم بِإحْسَانٍ، أَنَّ الإيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ، لا يُجْزِئُ واحدٌ مِنَ الثَّلاثَةِ إلا بالآخرِ، فَهذَا هُوَ اعتِقَادُ أَهْلِ السُّنَّةِ.

وَهُوَ مَا أَدِينُ الله تَعَالَىٰ بِهِ.

«وَهُوَ وَسَطٌ في بابِ الوَعِيدِ وفي بابِ أَسْمَاءِ الإيمانِ والدِّينِ، وَسَطٌ بَيْنَ الوَعِيدِيَّةِ[1] مِنَ الخَوارِجِ والمُعْتَزِلَةِ وبَيْنَ المُرْجِئَةِ الجَهْمِيَّةِ»[2].

فَأَمَّا المُعْتَزِلَةُ: فَهُم أَتبَاعُ وَاصِلِ بنِ عَطَاءٍ[3] الَّذِي اعْتَزَلَ مَجْلِس

---

(١) سُمُّوا وعيدية لتغليبهم نصوص الوعيد علىٰ نصوص الوعد.

(٢) انظر: مجموع الفتاوىٰ لشيخ الإسلام ابن تيمية (١/ ٢٨٥)، أصول الإيمان للإمام محمد بن عبد الوهاب (٩).

(٣) **واصل بن عطاءٍ** أبو حذيفةَ البصري الغزّال -لأنه كان يدور في سوق الغزل ليتصدَّق علىٰ النساء اللواتي يبعن الغزل- مولىٰ بني مخزوم، وقيل مولىٰ بني ضَبّة، ولد سنة ٨٠ هـ، وهو رأس المعتزلة وكبيرهم ورئيسهم وأوّلهم، وكان يلثغ بالراء فيجعلها غينا، فتجنب الراء في خطابه، وضرب به المثل في ذلك.

من تصانيفه: «أصناف المرجئة»، و«المنزلة بين المنزلتين»، و«معاني القرآن»، مات سنة ١٣١هـ.

=

الحَسَنِ البَصْرِيِّ[1]، وانْحَازَ إِلَيهِ أَتْبَاعُهُ بِسَبَبِ خِلافٍ وقَعَ بَينَهُ وَبَينَ شَيْخِهِ الحَسَنِ في حُكْمِ مُرْتَكِبِ الكَبِيرةِ مِنَ المسلِمِينَ، فَقَالَ الحَسَنُ -لَمَّا اعْتَزَلَ واصلٌ وَمَنْ مَعَهُ-: «اعْتَزَلَنَا وَاصِلٌ»، فَسُمُّوا مُعْتَزِلَةً[2].

وَأَمَّا الخَوَارِجُ: فَهُمُ الذِينَ خَرَجُوا عَلَىٰ عَلِيٍّ -رَضِيَ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عَنْهُ- وكَفَّرُوا المسلِمِينَ، وحَمَلُوا السَّيْفَ مَسْلُولًا عَلَىٰ رِقَابِ

=

انظر: سير أعلام النبلاء (٥/ ٤٦٤/ ترجمة ٢١٠)، الوافي بالوفيات للصفدي (٧/ ٤٤١).

(١) **أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن يسار البصري**، ولد سنة ٢١هـ كان من سادات التابعين وكبرائهم، وجمع كل فنٍ من علمٍ وزهدٍ وورع وعبادة. وأبوه مولىٰ زيد بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه، وأمه خَيْرة مولاة أم سلمة زوج النبي ﷺ، وربما غابت في حاجة فيبكي فتعطيه أم سلمة رضي الله عنها ثديها تعلله به إلىٰ أن تجيء أمه، فَدَرَّ عليه ثديها فشربه، فيرون أن تلك الحكمة والفصاحة من بركة ذلك، مات سنة ١١٠هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (٤/ ٥٦٣ - ٥٨٨/ ترجمة ٢٢٣)، تقريب التهذيب (٢٣٦/ ترجمة ١٢٣٧).

(٢) انظر: الوافي بالوفيات (٧/ ٤٤١)، الأعلام (٨/ ١٠٨- ١٠٩).

المسْلِمِينَ، وَهُمُ الحَرُورِيَّةُ، نِسْبَةٌ إلىٰ قَرْيَةٍ بالعِراقِ يُقَال لهَا: «حَرُورَا» بالقَصْرِ، أَوْ: «حَرُورَاء» بالمَدِّ، اجتَمَعُوا في تِلكَ القَريةِ حِينَ خَرَجُوا عَلَىٰ عَلِيٍّ -رَضِيَ الله تَبَارَكَ وَتَعَالىٰ عَنْهُ وعَنِ الصَّحَابَةِ أجمَعِينَ-.

وَمَذْهَبُ الخَوَارِجِ والمُعْتَزِلَةِ في حُكْمِ مُرتكِبِ الكَبِيرةِ مَذْهَبٌ ضَالٌّ مُعَثَّرٌ، حَيْثُ حَكَمُوا عَلَىٰ مُرتكِبِ الكَبِيرةِ بِالخُروجِ مِنَ الإسْلَامِ.

وقَالَ المُعْتَزِلَةُ: هُوَ في مَنْزِلَةٍ بينَ مَنزِلَتَيْنِ.

وقَالَ الخَوَارِجُ: كَافِرٌ بِمَرَّةٍ، وَإِذَا مَاتَ عَلَىٰ تِلْكَ الحَالِ فَهُوَ خَالِدٌ مُخَلَّدٌ في النَّارِ[1].

والمُرْجِئَةُ: اسْمُ فَاعِلٍ مِنْ أَرْجَأَ بِمَعْنَىٰ أَخَّرَ، وَمِنْهُ قَولُهُ تَعَالىٰ: ﴿قَالُوٓا۟ أَرْجِهْ وَأَخَاهُ﴾ [الشعراء:٣٦]، وفي قِرَاءَةٍ: «أَرْجِئْهُ»[2]؛ أي: أَخِّرْهُ وأَخِّرْ أَمْرَهُ، وسُمُّوا مُرجِئَةً إِمَّا مِنَ الرَّجَاءِ لِتَغْلِيبِهِمْ أَدِلَّةَ الرَّجَاءِ عَلَىٰ أَدِلَّةِ الوَعِيدِ، وَإِمَّا مِنَ الإرْجَاءِ بِمَعنَىٰ التَّأْخِيرِ؛ لِتَأْخِيرِهِمُ الأَعْمَالَ عَنْ مُسَمَّىٰ

(١) انظر: جامع الرسائل لشيخ الإسلام (١٥٦).

(٢) هي قراءة أبي عمرو، ويعقوب، وهشام، وشعبة بوجهه الثاني، وهي بالهمزة وضمِّ الهاء من غير إشباع، ووافقهم اليزيدي والحسن. (أبو محمد)

الإيمَانِ، فَإِطلاقُ اسْمِ المُرجِئَةِ عَلَىٰ هَذِهِ الفِرْقَةِ لأَنَّهُم كَانُوا يُؤَخِرونَ العَمَلَ عَنِ النِّيَّةِ والعَقْدِ.

أَوْ لأَنَّهُم كَانُوا يَقُولُونَ: «لا يَضُرُّ مَعَ الإيمَانِ مَعْصِيَةٌ كَمَا لا يَنفَعُ مَعَ الكُفْرِ طَاعَةٌ».

وَقِيلَ: الإرْجَاءُ: تَأْخِيرُ الحُكْمِ -حُكْمِ صَاحِبِ الكَبِيرَةِ- إِلىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ، فَلا يُقضَىٰ عَلَيْهِ بِحُكْمٍ مَا في الحَيَاةِ الدُّنيَا.

وَقِيلَ: الإرْجَاءُ: تَأْخِيرُ عَلِيٍّ رضي الله عنه عَنِ الدَّرَجَةِ الأُولَىٰ إِلَىٰ الدَّرَجَةِ الرَّابِعَةِ.

وَمَذْهَبُ جَهْمِ بنِ صَفْوَانَ[1]، وَمَذْهَبُ أَتبَاعِهِ، وَمَذْهَبُ جمُلَةٍ مِنَ

(١) جهم بن صفوان أبو محرز الراسبي، مولاهم، السمرقندي، الكاتب المتكلم، أُسَّ الضلالة، ورأس الجهمية، كان صاحب ذكاء وجدال، وكان ينكر الصفات وينزه الباري عنها بزعمه، ويقول بخلق القرآن. ويقول: إن الله في الأمكنة كلها، وكان يقول: الإيمان عقد بالقلب وإن تلفظ اللسان بالكفر. قتله سلمُ بن أحوز سنة ١٢٨هـ.

انظر: لسان الميزان لابن حجر (١/ ٢٦٢-٢٦٣)، سير أعلام النبلاء (٦/ ٢٦ - ٢٧/ ترجمة ٨).

الطَّوَائِفِ المُرْجِئَةِ: أَنَّ الإيمَانَ يَكُونُ بالقَلْبِ فَقَطْ.

فَعِنْدَ الجَهْمِيَّةِ[1]: الإيمَانُ هُوَ المَعْرِفَةُ بِغَيْرِ زِيَادَةٍ.

وَعِندَ الأَشْعَرِيَّةِ والمَاتُرِيدِيَّةِ: هُوَ التَّصْدِيقُ فَقَطْ.

وَعِندَ سَائِرِ المُرْجِئَةِ مِنَ اليُونُسِيَّةِ[2] والشَّمَّرِيَّةِ[3] ....

---

(١) **الجهمية**: هم أتباع الجهم بن صفوان، وهي فرقة معطلة تنكر أسماء الله وصفاته، وتزعم أن الإنسان مجبور علىٰ أفعاله، وأن الجنة والنار تفنيان، وأن الإيمان هو المعرفة بالقلب فقط، وغير ذلك من الضلالات.
انظر: الملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٧)، ومقالات الإسلاميين للأشعري (١/ ٦٩-٧٠).

(٢) **اليونسية**: هم قوم من أصحاب يونس السمري، يزعمون أن الإيمان هو المعرفة بالله والخضوع له وهو ترك الاستكبار عليه والمحبة له فمن اجتمعت فيه هذه الخصال فهو مؤمن، وزعموا أن إبليس كان عارفًا بالله غير أنه كفر باستكباره علىٰ الله، وزعموا أن الإنسان وإن كان لا يكون مؤمنًا إلا بجميع الخلال التي ذكرناها وقد يكون كافرًا بترك خلة منها. مقالات الإسلاميين (١/ ٢١٥).

(٣) **الشَّمَّرية**: هم أصحاب أبي شمر ويونس يزعمون أن الإيمان المعرفة بالله والخضوع له والمحبة له بالقلب والإقرار به أنه واحد ليس كمثله شيء ما لم تقم عليه حجة الأنبياء وإن كانت قامت عليه حجة الأنبياء فالإيمان الإقرار بهم =

والتُّومِنِيَّةِ[1]: هُوَ أَعْمَالُ القَلْبِ جَمِيعًا.

=

والتصديق لهم، والمعرفة بما جاء من عند الله غير داخلة في الإيمان، ولا يسمون كل خصلة من هذه الخصال إيمانًا ولا بعض إيمان حتىٰ تجتمع هذه الخصال فإذا اجتمعت سموها إيمانًا لاجتماعها، وجعلوا ترك الخصال كلها وترك كل خصلة منها كفرًا، ولم يجعلوا الإيمان متبعضًا ولا محتملًا للزيادة والنقصان.

انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ٢١٥).

(١) التُّومِنيَّة: هم أصحابُ أبي معاذ التومني، يزعمُون أنَّ الإيمانَ ما عَصَمَ من الكفر وهو اسم لخصال إذا تركها التارك أو ترك خصلة منها كان كافرًا، فتلك الخصال التي يكفر بتركها وبترك خصلة منها إيمان ولا يقال للخصلة منها إيمان ولا بعض إيمان، وكل طاعة إذا تركها التارك لم يجمع المسلمون علىٰ كفره فتلك الطاعة شريعة من شرائع الإيمان تاركها إن كانت فريضة يوصف بالفسق فيقال له أنه فسق ولا يسمَّىٰ بالفسق ولا يقال فاسق، وليس تخرج الكبائر من الإيمان إذا لم يكن كفر، وتارك الفرائض مثل الصلاة والصيام والحج علىٰ الجحود بها والرد لها والاستخفاف بها كافر بالله وإنما كَفَر للاستخفاف والرد والجحود، وإن تركها غير مستحل لتركها متشاغلًا مُسَوِّفًا يقول: الساعة أصلي وإذا فرغت من لهوي ومن عملي فليس بكافر إذا كان عزمه أن يصلي يومًا أو وقتًا من الأوقات ولكن نُفَسِّقهُ.

وكان أبو معاذ يزعم أن من قتل نبيًّا أو لطمه كفر وليس من أجل اللطمة والقتل

=

فَهؤلاءِ عِندَهُمْ أَنَّهُ لَا عِبْرَةَ إلاَّ بِمُجَرَدِ مَا فِي القَلْبِ وَلَا يَضُرُّ مَا ظَهَرَ مِنَ القَوْلِ وَالعَمَلِ وَلَوْ كَانَ كُفْرًا أَوْ زَنْدَقَةً، وَقَولُ اللِّسَانِ وَقَوْلُ القَلْبِ وَعَمَلُ الجَوَارِحِ لَيْسَ مِنْ مُسَمَّىٰ الإِيمَانِ عِندَ هَؤُلاءِ جَمِيعًا.

وَأَمَّا الكَرَّامِيَّةُ[١] -وَهُمْ أَتباعُ مُحَمَّدِ بنِ كَرَّامٍ السِّجِسْتَانِيِّ[٢]- فَهَؤُلَاءِ يَقُولُونَ: إِنَّ الإيمَانَ هُوَ قَوْلُ اللِّسَانِ فَقَطْ، وَلَا يَضُرُّ عِندَهُم أَنْ

=

كَفَر ولكن من أجل الاستخفاف والعداوة والبغض له، وكان يزعم أن الموصوف بالفسق من أصحاب الكبائر ليس بعدو لله ولا ولي له.

انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ٢٢٣).

(١) **الكَرَّامِيَّة**: هم أتباع محمد بن كَرَّام، وهم يعتقدون أن الله تعالىٰ جِسْمٌ، وأنه تعالىٰ محل للحوادث، وأن له ثقل، وأنه خالق رازق بلا خلق ولا رزق. ولهم في الإيمان قول منكر حيث جعلوا الإيمان قول اللسان وإن كان مع عدم تصديق القلب، فيجعلون المنافق مؤمنًا. انظر: مجموع الفتاوىٰ (٣/ ١٠٣)، الفَرق بين الفِرق للبغدادي (ص ٢٠٢ - ٢١٤) ومقالات الإسلاميين (١/ ٣٦).

(٢) **محمد بن كرام السجستاني** المبتدع، شيخ الكرامية، كان زاهدًا عابدًا ربانيًا، بعيد الصيت، كثير الأصحاب، ولكنه يروي الواهيات كما قال ابن حبان: خُذل حتىٰ التقط من المذاهب أرداها، ومن الأحاديث أوهاها. انظر: سير أعلام النبلاء (١١/ ٥٢٣-٥٢٤/ ترجمة ١٤٦)، لسان الميزان (٢/ ٤٦٨-٤٧٠).

يُبطِنَ أَي مُعتَقَدٍ وَلَوْ كَانَ كُفْرًا وَزَنْدَقَةً.

وَأَمَّا مُرْجِئَةُ الفُقَهَاءِ[١]، وَالكُلاَّبِيَّةُ[٢]: فَالإِيمَانُ عِندَهُمْ هُوَ مَجمُوعُ تَصْدِيقِ القَلْبِ وَقَولِ اللِّسَانِ، والتَّصْدِيقُ عِنْدَهُم هُوَ قَوْلُ القَلْبِ، وَعِندَ الغَالِبِ مِنْهُم يُدْخِلُونَ عَمَلَ القَلْبِ، وَعَمَلُ الجَوَارِحِ عِنْدَ مُرْجِئَةِ الفُقَهَاءِ

(١) مرجئة الفقهاء وهم أهل الكوفة كأبي حنيفة : وأصحابه وأول من قال بأن الأعمال غير داخلة في مسمىٰ الإيمان هو حماد بن أبي سليمان شيخ الإمام أبي حنيفة، وأبو حنيفة له روايتان في حدِّ الإيمان.

الأولىٰ: أنه تصديق القلب وقول اللسان، وهذه الرواية عليها أكثر أصحابه.

والثانية: أن الإيمان هو تصديق القلب فقط، وأما قول اللسان فهو ركن زائد خارج عن مسمىٰ الإيمان.

راجع في تبيين هذه المسألة كتاب: «ضوابط في الرمي بالبدعة»؛ للشيخ المفضال سماحة الوالد أبي عبد الله محمد سعيد رسلان.

(٢) **الكُلَّابية**: هم أتباع عبد الله بن سعيد بن كُلَّاب القطان، والكلابية يثبتون الأسماء والصفات لكن علىٰ طريقة أهل الكلام، لذلك يعدهم أهل السنة من متكلمة أهل الإثبات، ويوافقون أهل السنة في كثير من مسائل العقيدة، بل إنهم في مسائل القدر والأسماء والأحكام أقرب إلىٰ أهل السنة من الأشاعرة.

انظر: مجموع الفتاوىٰ (٣/ ١٠٣)، (٤ / ١٢، ١٤، ١٤٧، ١٥٦، ١٧٤).

وَعِندَ الكُلَّابِيَّةِ لَيْسَ مِنْ مُسَمَّىٰ الإِيمَانِ، فَخَالَفُوا أَهْلَ السُّنَّةِ -أَي: خَالَفَ مُرجِئَةُ الفُقَهَاءِ أَهْلَ السُّنَّةِ- فِي عَدَمِ إِدْخَالِ العَمَلِ فِي الإِيمَانِ وَفِي أَنَّ الإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنقُصُ كَمَا يَقُولُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَكَمَا هُوَ مُعْتَقَدُهُمْ.

وَأَمَّا الخَوَارِجُ وَالمُعْتَزِلَةُ فَقَالُوا: الإِيمَانُ فِعْلُ كُلِّ وَاجِبٍ وَتَرْكُ كُلِّ مُحَرَّمٍ، وَيَذْهَبُ الإِيمَانُ كُلُّهُ بِتَرْكِ وَاجِبٍ وَلَوْ كَانَ وَاحِدًا، وَبِفِعْلِ كَبِيرَةٍ وَلَوْ وَاحِدَةً.

وَالخَوَارِجُ: مُرْتَكِبُ الكَبِيرَةِ عِندَهُمْ كَافِرٌ.

وَالمُعْتَزِلَةُ: مُرْتَكِبُ الكَبِيرَةِ عِندَهُمْ فِي مَنْزِلَةٍ بَيْنَ المَنْزِلَتَيْنِ.

وَأَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ، وَهُمْ أَسْعَدُ الخَلْقِ بِنَبِيِّهِمْ ﷺ -نَسْأَلُ الله أَنْ يُقِيمَنَا عَلَىٰ مُعْتَقَدِهِمْ حَتَّىٰ نَلْقَىٰ وَجْهَهُ الكَرِيمَ، وَأَنْ يَحْشُرَنَا فِي زُمْرَةِ النَّبِيِّ الأَمِينِ، إِنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٍ- فَالإِيمَانُ عِندَهُم قَوْلٌ وَعَمَلٌ.

وَالقَوْلُ قَوْلانِ: قَوْلُ اللِّسَانِ، وَقَوْلُ القَلْبِ.

وَالعَمَلُ عَملانِ: عَمَلُ الجَوَارِحِ، وَعَمَلُ القَلْبِ.

وَكُلُّ طَاعَةٍ هِيَ شُعْبَةٌ مِنَ الإيمانِ أَوْ جُزْءٌ مِنْهُ، يَكْمُلُ الإيمانُ بِاسْتِكْمَالِ شُعَبِهِ، وَيَنْقُصُ بِنَقْصِهَا، وَلَكِنْ مِنْهَا -أَيْ: مِنْ شُعَبِ الإيمانِ-

مَا يَذْهَبُ الإيمانُ كُلُّهُ بِذَهَابِهِ، وَمِنْهَا مَا يَنْقُصُ الإيمانُ بِذَهَابِهِ.

فَمِنْ شُعَبِ الإيمانِ: أُصُولٌ لا يَتَحَقَّقُ الإيمانُ إلاَّ بِهَا، وَلا يَسْتَحِقُّ مُدَعِيهِ مُطْلَقَ الاسْمِ بِدُونِهَا.

وَمِنْهَا: وَاجِبَاتٌ لا يَسْتَحِقُّ الاسْمَ المُطْلَقَ بِدُونها.

وَمِنْهَا: كَمَالات يَرْتَقِي صَاحِبُهَا بِهَا إِلَىٰ أَعلَىٰ دَرَجَاتِهِ.

أَهْلُ السُّنَّةِ في بابِ الأسماءِ وَالدِّينِ، وَسَطٌ بَيْنَ الحَرُورِيَّةِ وَالخَوارِجِ والمُعْتَزِلَةِ مِنْ جِهَةٍ، والمُرْجِئَةِ الجَهْمِيَّةِ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَىٰ.

فَالخَوَارِجُ وَالمُعْتَزِلَةُ أَخْرَجُوا مُرْتكِبَ الكَبِيرَةِ مِنَ الإيمانِ.

وَقَالَ الخَوارِجُ: إنَّهُ كَافِرٌ يَحِلُّ دَمُهُ وَمَالُهُ؛ وَلِهَذَا خَرَجُوا عَلَىٰ الأئِمَّةِ بِالسَّيْفِ وَكَفَّرُوا النَّاسَ.

وَأَمَّا المُرْجِئَةُ الجَهْمِيَّةُ فَقَالُوا: هُوَ مُؤْمِنٌ كَامِلُ الإيمانِ، يَسْرِقُ وَيَزْنِي وَيَشْرَبُ الخَمْرَ وَيَقْتُلُ النَّفْسَ وَيَقْطَعُ الطَّرِيقَ وَيَقُولونَ لَهُ: مُؤْمِنٌ كَامِلُ الإيمانِ، وَهُوَ وَالَّذِي يَفْعَلُ الوَاجِبَاتِ وَيَأْتِي بِالمُسْتَحَبَّاتِ وَيَجْتَنِبُ المُحَرَّمَاتِ وَالمَكْرُوهَاتِ في الإيمانِ سَوَاءٌ عِنْدَ هَؤُلاءِ.

أَهْلُ السُّنَّةِ وَسَطٌ بَيْنَ هَذِهِ الطَّوَائِفِ، يَقُولُونَ: نُسَمِّي المُؤمِنَ الَّذِي فَعَلَ الكَبِيرَةَ مُؤْمِنًا نَاقِصَ الإيمانِ، أَوْ: هُوَ مُؤمِنٌ بإيمانِهِ، فَاسِقٌ بِكَبِيرَتِهِ، فلا يُعْطَىٰ الاسْمَ المُطْلَقِ، وَلا يُسْلَبُ مُطْلَقَ الاسْمِ، وَيَتَرَتَّبُ عَلَىٰ ذَلِكَ أَنَّ الفَاسِقَ لا يَجُوزُ أَنْ نكرَهَهُ كُرْهًا مُطْلَقًا وَلَا أَنْ نُحِبَهُ حُبًّا مُطْلَقًا، وَإِنَّمَا نُحِبُّهُ عَلَىٰ مَا مَعَهُ مِنَ الإيمانِ، وَنُبْغِضُهُ عَلَىٰ مَا مَعَهُ مِنَ المَعْصِيَةِ، فَيُحَبُّ مِنْ جَانِبٍ وَيُبْغَضُ مِنْ جَانِبٍ آخَرَ، وَهَذَا مِنْ عَدْلِهِم لاسْتِقَامَةِ نَهْجِهِمْ عَلَىٰ هَدْي نَبِيِّهِم ﷺ.

بِدْعَةُ الإِرْجَاءِ مِنْ أَخْطَرِ المَخَاطِرِ وَأَعْظَمِ المَهَالِكِ لِهَذِهِ الأُمَّةِ[1].

قَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ[2]: «لَفِتْنَتُهُم -يَعْنِي: المُرْجِئَةَ- أَخْوَفُ عَلَىٰ

---

(١) راجع «المقالات السَّلفيَّة في التحذير من عقيدة المرجِئيَّة»؛ لأبي محمد عبد الله ابن محمد بن سعيد رسلان، يسَّر الله إتمامه. (أبو محمد)

(٢) **إبراهيم النخعي**: وهو إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، أبو عمران الكوفي الفقيه، ثقة إلا أنه يرسل كثيرًا، كان مولده سنة خمسين ومات سنة خمس أو ست وتسعين وهو متوار من الحجاج بن يوسف ودفن ليلًا.

انظر: تقريب التهذيب (١١٨/ ترجمة ٢٧٢)، سير أعلام النبلاء (٤/ ٥٢٠/ ترجمة ٢١٣).

هَذِهِ الأُمَّةِ مِنْ فِتْنَةِ الأَزَارِقَةِ».

وَالأَزَارِقَةُ: فِرْقَةٌ مِنْ فِرَقِ الخَوَارِجِ مِنْ أَتْبَاعِ نَافِعِ بنِ الأَزْرَقِ[١].

وَهَذَا الأَثَرُ أَخْرَجَهُ الخَلَّالُ[٢] ....

---

(١) **نافع بن الأزرق** بن قيس الحنفي، البكري الوائلي، الحروري، أبو راشد: رأس الأزارقة، وإليه نسبتهم. كان أمير قومه وفقيههم. من أهل البصرة. صحب في أول أمره عبد الله بن عباس. وله أسئلة رواها عنه، وكان هو وأصحاب له من أنصار الثورة علىٰ عثمان، ووالوا عليا، إلىٰ أن كانت قضية «التحكيم» بين علي ومعاوية، فاجتمعوا في «حروراء» وهيٰ قرية من ضواحي الكوفة، ونادوا بالخروج علىٰ عليٍّ، وعُرفوا لذلك -هم ومن تبع رأيهم- بالخوارج. وكان نافع جبارًا فتاكًا، قاتله المهلبُ بنُ أبيٰ صفرة ولقي الأهوال في حربه وقُتِلَ علىٰ مقربة من الأهواز سنة ٦٥ هـ.

انظر: لسان الميزان (٣/ ٦٥)، ميزان الاعتدال (٤/ ٢٤١/ ترجمة ٨٩٩١).

(٢) **أبو بكر الخلال** : أحمد بن محمد بن هارون البغدادي، الفقيه الحبر الذي أنفق عمره في جمع مذهب الإمام أحمد وتصنيفه، تفقه علىٰ المروذي، وسمع من الحسن بن عرفة وأقرانه، توفي في ربيع الأول سنة ٣١١ هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (١٤/ ٢٩٧-٢٩٨/ ترجمة ١٩٣)، الوافي بالوفيات (٣/ ٥٥).

فِي السُّنَّةِ[١]، وَاللالَكَائِيُّ[٢] فِي أُصُولِ الاعْتِقَادِ[٣].

وَعِندَ الآجُرِيِّ[٤] في الشَّرِيعَةِ أَنَّ النَّخَعِيَّ سُئِلَ: مَا تَرَىٰ في رَأْيِ المُرْجِئَةِ؟ فَقَالَ: «أَوَّه، لَفَّقُوا أَقْوَالًا فَأَنَا أَخَافُهُم عَلَىٰ الأُمَّةِ، وَالشَّرُّ مِنْ

---

(١) السنة لأبي بكر الخلال (٣/ ٤٤٧/ ١٣٨٤).

(٢) **اللالكائي** : هو الإمام أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبريُّ الرازيُّ الحافظ الفقيه الشافعي محدث بغداد، قال الخطيب: كان يفهم ويحفظ، وصنف كتابًا في السنة، وكتابًا في رجال الصحيحين، وكتابًا في السنن، وعاجلته المنية كهلًا، خرج إلىٰ الدينور فأدركه أجله بها في رمضان سنة ثمان عشرة وأربع مائة. انظر: سير أعلام النبلاء (١٧/ ٤١٩/ ترجمة ٢٧٤)، تذكرة الحفاظ (٣/ ١٠٨٣)

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (٤/ ٤١٩/ ١٤٥٧)، وانظر أيضًا: مجموع فتاوىٰ شيخ الإسلام (٢/ ١٣٣).

(٤) **محمد بن الحسين بن عبد الله أبو بكر الآجري**، فقيه شافعي محدث، نسبته إلىٰ آجر من قرىٰ بغداد، ولد فيها وحدث ببغداد ثم انتقل إلىٰ مكة فتنسك وتوفىٰ بها، له تصانيف كثيرة منها كتاب «الشريعة»، و«أخلاق العلماء»، وكتاب «الأربعين حديثا». توفي سنة ٣٦٠هـ.

انظر: الوافي بالوفيات (١/ ٣٠٠)، طبقات الحفاظ (١/ ٧٥).

قَوْلِهِم كَثِير فَإِيَّاكَ وَإِيَّاهُم»[1].

وعِندَهُ فِي الشَّرِيعَةِ أَيْضًا عَنْ الزُهْرِيِّ[2] -أميرِ المُؤمِنِينَ فِي الحَدِيثِ- قَالَ: «مَا ابْتُدِعَتْ فِي الإِسْلامِ بِدْعَةٌ أَضَرُّ عَلىٰ الْمِلَّةِ مِن هَذِهِ -يَعْنِي: أَهْلُ الإِرْجَاءِ-»[3].

---

(١) الشريعة لأبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجُرِّيُّ البغدادي، بتحقيق محمد حامد الفقي (١/ ٣٣٨/ ٣٠٧).

(٢) الزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله ابن شهاب بن عبد الله ابن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي، الزهري، وكنيته أبو بكر، الفقيه الحافظ، متفق علىٰ جلالته وإتقانه، وُلِدَ سنة ٥٨ هـ، وهو أول من دون الحديث، وأحد أكابر الحفاظ والفقهاء. تابعي من أهل المدينة. كان يحفظ مئتي ألف حديث، نصفها مسند. وعن أبيٰ الزناد: كنا نطوف مع الزهري ومعه الألواح والصحف ويكتب كل ما يسمع. نزل الشام واستقر بها، وكتب عمر بن عبد العزيز إلىٰ عماله : عليكم بابن شهاب فإنكم لا تجدون أحدا أعلم بالسنة الماضية منه. مات سنة ١٢٤ هـ بشغب، آخر حد الحجاز وأول حد فلسطين .

انظر: تقريب التهذيب (٨٩٦/ ترجمة ٦٣٣٦)، الطبقات الكبرىٰ لابن سعد (٢/ ٣٨٨).

(٣) مجموع فتاوىٰ شيخ الإسلام (٢/ ١٣٣).

وَقَالَ الأَوْزَاعِيُّ[١]: «كَانَ يَحيَىٰ بنِ أَبِي كَثِيرٍ[٢] وقَتَادَةُ[٣] يَقُولانِ:

---

(١) **الأوزاعي** شيخ الإسلام أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن محمد الدمشقي الحافظ إمام الديار الشامية في الفقه والزهد، وأحد الكتاب المترسلين، ولد في بعلبك سنة ثمان وثمانين، ونشأ في البقاع، وسكن بيروت وتوفي بها.وعُرض عليه القضاء فامتنع. مات سنة ١٥٧هـ. له كتاب «السنن» في الفقه، و«المسائل» ويقدر ما سئل عنه بسبعين ألف مسألة أجاب عليها كلها.

انظر: الجرح والتعديل (٥/ ٢٦٦/ ترجمة١٢٥٧)، تذكرة الحفاظ (١/ ١٧٨/ ترجمة ١٧٧).

(٢) **يحيىٰ بن صالح الطائي مولاهم من أهل البصرة، اليمامي، أبو نصر بن أبي كثير**: عالـم أهل اليمامة في عصره. أقام عشر سنين في المدينة يأخذ عن أعيان التابعين، وسكن اليمامة، فاشتهر، وعاب علىٰ بني أمية بعض أفاعيلهم، فضرب وحبس. وكان من ثقات أهل الحديث، مات سنة ١٢٩هـ.

انظر: ميزان الاعتدال (٤/ ٤٠٣/ ترجمة ٩٦٠٧)، تقريب التهذيب (١٠٦٥ / ترجمة ٧٦٨٢)، سير أعلام النبلاء (٦/ ٢٧- ٣٠/ ترجمة ٩).

(٣) **قتادة بن دعامة** بن قتادة بن عزيز أبو الخطاب السدوسي البصري، مفسر حافظ ضرير أكمه، ولد سنة ٦١هـ، قال الإمام أحمد: قتادة أحفظ أهل البصرة، كان عالِمًا بالحديث ورأسًا في العربية، مات بواسط في الطاعون سنة ١١٨هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (٥/ ٢٦٩/ ترجمة ١٣٢)، تهذيب التهذيب (٨/ ٣١٥/ ترجمة ٦٣٧).

«لَيْسَ شَيءٌ مِنَ الأَهْوَاءِ أَضَرَّ وَأَخْوَفَ عِندَهُم عَلَىٰ هَذِهِ الأُمَّةِ مِنَ الإِرْجَاءِ»[١].

هَذَا ذَكَرَهُ فِي مَجْمُوعِ الفَتَاوَىٰ فِي المُجَلَّدِ الثَّانِي.

وَفِيهِ أَيْضًا عَنْ شَرِيكٍ[٢] القَاضِي -وَذَكَرَ المُرْجِئَةَ- قَالَ: «هُمْ أَخْبَثُ قَوْمٍ، حَسْبُكَ بِالرَّافِضَةِ خُبْثًا، وَلَكِنَّ المُرْجِئَةَ يَكْذِبُونَ عَلَىٰ الله تَعَالَىٰ»[٣].

وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ[٤] رَحِمَهُ اللهُ: «تَركَتِ المُرْجِئَةُ الإِسْلامَ أَرَقَّ مِنْ

---

(١) مجموع فتاوىٰ شيخ الإسلام (٢/ ١٣٣).

(٢) **شريك بن عبد الله بن الحارث النخعي الكوفي**، أبو عبد الله: عالم بالحديث، فقيه، اشتهر بقوة ذكائه وسرعة بديهته. استقضاه المنصور العباسي علىٰ الكوفة سنة ١٥٣هـ ثم عزله. وأعاده المهدي، فعزله موسىٰ الهادي. وكان عادلًا في قضائه. ولد في بخارىٰ سنة ٩٥ هـ. ومات بالكوفة سنة ١٧٧ هـ.

انظر: تقريب التهذيب (٤٣٦/ ترجمة ٢٨٠٢)، مشاهير علماء الأمصار (١/ ٢٦٩/ ترجمة ١٣٥٣).

(٣) مجموع فتاوىٰ شيخ الإسلام (٢/ ١٣٣).

(٤) **سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري**، من بني ثور بن عبد مناة، من مضر، أبو عبد الله: أمير المؤمنين في الحديث.كان سيد أهل زمانه في علوم الدين =

ثَوْبٍ سَابِرِيٍّ»[١].

وَالسَّابِرِيُّ: نِسْبَةٌ إِلَىٰ سَابُورَ، وَهُوَ مَلِكٌ مِنْ مُلُوكِ الفُرْسِ، وَهِيَ ثِيَابٌ رَقِيقَةٌ جِدًّا.

وَقَالَ سَعِيدُ بن جُبَيْرٍ[٢] رَحِمَهُ اللَّهُ: «المُرْجِئَةُ يَهُودُ القِبْلَةِ».

=

والتقوىٰ. ولد سنة ٩٧هـ بالكوفة ونشأ بها، وكان آية في الحفظ.

من كلامه: ما حفظت شيئا فنسيته. راوده المنصور العباسي علىٰ أن يلي القضاء، فأبىٰ وخرج من الكوفة فسكن مكة والمدينة، ثم طلبه المهدي، فتوارىٰ، وانتقل إلىٰ البصرة فمات فيها مستخفيًا سنة ١٦١هـ. له من الكتب «الجامع الكبير»، و«الجامع الصغير» كلاهما في الحديث، وكتاب في «الفرائض».

انظر: مشاهير علماء الأمصار (١/ ٢٦٨/ ترجمة ١٣٤٩)، تهذيب التهذيب (٤/ ٩٩/ ترجمة ١٩٩)، سير أعلام النبلاء (٧/ ٢٢٩ - ٢٨٠/ ترجمة ٨٢).

(١) انظر: مجموع فتاوىٰ شيخ الإسلام (٢/ ١٣٣).

(٢) سعيد بن جبير الأسدىٰ بالولاء تابعي ولد سنة ٤٥هـ كان أعلمهم علىٰ الإطلاق، حبشي الأصل من الموالىٰ، أخذ عن ابن عباس وابن عمر قتله الحجاج بواسط سنة ٩٥هـ. انظر: تقريب التهذيب (٣٧٤/ ترجمة ٢٢٩١)، سير أعلام النبلاء (٤/ ٣٢١ - ٣٤٣/ ترجمة ١١٦).

هَذَا أَخْرَجَهُ عَبْدُ اللَّه بنُ أَحْمَدَ في السُّنَّةِ[١]، وَكَذَلِكَ أَخْرَجَهُ اللالَكَائِيُّ في شَرْحِ أُصُولِ الاعْتِقَادِ[٢].

وَقَالَ أَبو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بنُ عَلِيِّ بن الحُسَيْن[٣]: «**مَا لَيْلٌ بِلَيْلٍ، وَلا نَهَارٌ بِنَهَارٍ أَشْبَهَ مِنَ المُرْجِئَةِ بِاليَهُودِ**».

وَهَذَا أَخْرَجَهُ اللالَكَائِيُّ في شَرْحِ أُصُولِ الاعْتِقَادِ[٤].

فَالمُرْجِئَةُ أَخْطَرُ شَيءٍ عَلَىٰ هَذِهِ الأُمَّةِ، أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

غُلاةُ المُرْجِئَةِ -جَهْمُ بنِ صَفْوَانَ وَأَتْبَاعُهُ- الَّذِينَ يَقُولُونَ: الإيمانُ

---

(١) السنة لعبد الله بن أحمد (٢/ ١٧٥/ حديث ٦٤١).

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (٤/ ٤٢٢/ حديث ١٤٦٠).

(٣) السيد الإمام أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي، العلوي، المدني، وَلَدُ زَيْنِ العَابدين، وُلِدَ سنة ٥٦هـ في حياة عائشة وأبي هريرة، وكان أحد من جمع بين العلم والعمل والسؤدد، والشرف، والثقة، والرزانة، وكان أهلاً للخلافة، وشُهِرَ أبو جعفر بالباقر، من: بقر العلم، أي شقه فعرف أصله وخَفِيَّه. مات سنة ١١٤هـ. انظر: سير أعلام النبلاء (٤/ ٤٠١/ ترجمة ١٥٨)، تقريب التهذيب (٢٣٦/ ترجمة ١٢٣٧).

(٤) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (٤/ ٤٢٨/ ١٤٦٦).

المَعْرِفَةَ فقط.

وَمِنْ نَتَائِجِ قَوْلِهِمْ هَذَا أَنَّهُ لَيْسَ عَلَىٰ وَجْهِ الأَرْضِ كَافِرٌ بِالكُلِّيَّةِ؛ إِذْ لا يَجْهَلُ الخَالِقَ سُبْحَانَهُ أَحَدٌ.

قَالَ ابْنُ القَيِّمِ (١) رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُم:

قَالُوا وإِقْرَارُ العِبَادِ بِأَنَّهُ ... خَلَّاقُهُمْ هُوَ مُنْتَهَىٰ الإِيمَانِ

والنَّاسُ فِي الإيمانِ شَيءٌ وَاحِدٌ ... كَالمُشْطِ عِنْدَ تَمَاثُلِ الأَسْنَانِ

فَاسْأَلْ أَبَا جَهْلٍ وَشِيعَتَهُ وَمَنْ ... وَالَاهُمُ مِنْ عَابِدِي الأَوْثَانِ

وَسَلِ اليَهُودَ وَكُلَّ أَقْلَفَ مُشْرِكٍ ... عَبَدَ المَسِيحَ مُقَبِّلِ الصُّلْبَانِ

واسْأَلْ ثَمُودَ وَعَادَ بَلْ سَلْ قَبْلَهُم ... أَعْدَاءَ نُوحٍ أُمَّةَ الطُّوفَانِ

واسْأَلْ أَبَا الجِنِّ اللَّعِينِ أَتَعْرِفُ ... أَمْ أَصْبَحَتَ ذَا نُكْرَانِ

---

(١) ابن القيم: هو محمد بن أبى بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، ولد سنة ٦٩١هـ وهو أحد كبار العلماء مولده ووفاته في دمشق تتلمذ لشيخ الإسلام ابن تيمية وهو الذي هذب كتبه ونشر علمه ألف تصانيف كثيرة منها: إعلام الموقعين، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، وغيرها. توفي سنة ٧٥١هـ.
انظر: الأعلام (٦/ ٥٦)، موسوعة الأعلام (١/ ٤٥٠).

واسْأَلْ شِرَارَ الْخَلْقِ أَقْبَحَ أُمَّةٍ ... لُوطِيَّةٍ هُمْ نَاكِحُو الذُّكْرَانِ
واسْأَلْ كَذَاكَ إِمَامَ كُلِّ مُعَطِّلٍ ... فِرْعَونَ مَعْ قَارُونَ مَعْ هَامَانِ
هَلْ كَانَ فِيهِمْ مُنْكِرٌ للخَالِقِ ... الرَّبِّ العَظِيمِ مُكَوِّنِ الأَكْوَانِ(١)

فَلازِمُ هَذَا المَذْهَبِ البَاطِلِ أَنَّهُ لَيْسَ عَلَىٰ ظَهْرِ الأَرْضِ كَافِرٌ.

بَلْ لازِمُ هَذَا المَذْهَبِ البَاطِلِ أَنَّ إِبْلِيسَ كَامِلُ الإيمَانِ كَجِبْرِيلَ عليه السلام.

هَذَا عِنْدَ جَهْمِ بْنِ صَفْوَانَ وَأَتْبَاعِهِ.

بِدْعَةُ الإِرْجَاءِ وَإِخْرَاجُ الأَعْمَالِ مِنَ الإيمَانِ لَهَا آثَارٌ مُدَمِّرَةٌ وَنَتَائِجُ خَطِيرَةٌ.

فَقَدْ كَانَتْ بِدْعَةُ الإِرْجَاءِ سَبَبًا رَئِيسًا في فَصْلِ القَلْبِ عَنِ الجَوَارِحِ.

وَفي فَصْلِ الشَّارِعِ عَنِ المَسْجِدِ.

وَفي فَصْلِ الدِّينِ عَنِ الدَّوْلَةِ.

وَكَانَتْ سَبَبًا رَئِيسًا في تَعْطِيلِ أَسْمَاءِ اللهِ الحُسْنَىٰ، وَعَدَمِ العَمَلِ بِما

---

(١) «الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية»؛ لابن القيم، بإشراف الشيخ بكر ابن عبد الله أبو زيد رحمه الله. ط. دار عالم الفوائد. (أبو محمد)

تَقْتَضِيهِ أَسمَاؤُهُ سُبْحَانَهُ.

وَفي الطَّعْنِ في حِكْمَةِ الله البَالِغَةِ.

وَكانَتْ سَبَبًا رَئِيسًا في تَعْطِيلِ الشَّرِيعَةِ، وَلِلطَّعْنِ في التَّوَكُّلِ وَالخَوْفِ وَالشُّكْرِ وَالرَّجَاءِ وَالإيثَارِ وَالمَحَبَّةِ وَالوَرَعِ.

وَغَيْرُ ذَلِكَ كَثِيرٌ.

قَالَ ابْنُ القَيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ في بَيَانِ دِينِ المُرْجِئَةِ وَمَا يَتَرَتَّبُ عَلَىٰ اعْتِقَادِهِمُ الخَبِيثِ:

وَكَذَلِكَ الإِرْجَاءُ حِينَ تُقِرُّ ... بِالْمَعْبُودِ تُصْبِحُ كَامِلَ الإِيمَانِ

فَارْمِ المَصَاحِفَ في الحُشُوشِ ... البَيْتَ العَتِيقَ وَجِدَّ في العِصْيَانِ

وَاقْتُلْ إِذَا مَا اسْطَعْتَ كُلَّ مُوَحِدٍ ... وَتَمَسَّحَنْ بِالقِسِّ وَالصُّلْبَانِ

وَاشْتُمْ جَمِيعَ الْمُرْسَلِينَ وَمَنْ أَتَوا ... مِنْ بَعْدِهِمْ جَهْرًا بِلا كِتْمَانِ

وَإِذَا رَأَيْتَ حِجَارَةً فَاسْجُدْ لَهَا ... بَلْ خِرَّ للأَصْنَامِ وَالأَوْثَانِ

وَأَقِرَّ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ جَلالُهُ ... هُوَ وَحْدَهُ البَارِي لِذِي الأَكْوَانِ

وَأَقِرَّ أَنَّ رَسُولَهُ حَقًّا أَتَىٰ ... مِنْ عِنْدِهِ بِالوَحْيِ وَالقُرْآنِ

فَتكُونَ حَقًّا مُؤْمِنًا وَجَمِيعُ ذَا وِزْرٌ عَلَيْكَ وَلَيْسَ بِالكُفْرَانِ

هَذَا هُوَ الإِرْجَاءُ عِنْدَ غُلاتِهِمْ مِنْ كُلِّ جَهْمِيٍّ أَخِي الشَّيْطَانِ(١)

مَنْ كَانَ مُرْجِئًا فَالَّذِي ذَكَرَهُ الإِمَامُ -رَحِمَهُ الله تَعَالَىٰ- لَيْسَ كُفْرًا عِنْدَهُ.

مَنْ كَانَ مُرْجِئًا غَالِيًا فِي إِرْجَائِهِ -يَقُولُ: إِنَّ الإيمانَ إِنَّمَا هُوَ مَعْرِفَةُ القَلْبِ فَقَطْ- فَإِنَّ السُّجُودَ للأَصْنَامِ حِينَئِذٍ لا يُعَدُّ عِنْدَهُ كُفرَانًا مَا دَامَ يَعرِفُ أَنَّ الله هُوَ خَالِقُ الأَكْوَانِ.

وَرَمْيُ المَصَاحِفِ فِي الحُشُوشِ المُحْتَضَرَةِ ودَهْسُهَا بِالأَقْدَامِ القَذِرَةِ، كُلُّ ذَلِكَ لَيسَ كُفرًا عِنْدَ غُلَاةِ الجَهْمِيَّةِ وَلَيْسَ بِمُخْرِجٍ مِنَ الإِيمَانِ وَلَا مِنَ الإِسْلَامِ مَا دَامُوا يَعْرِفُونَ أَنَّ الله هُوَ مُكَوِّنُ الأَكْوَانِ.

إِخْرَاجُ العَمَلِ مِنَ الإيمَانِ نِحْلَةٌ لَمْ يَقْبَلْهَا حَتَّىٰ النَّصَارَىٰ، فَفِي جَرِيدَةِ «الغَد» بِتَارِيخِ الرَّابِعِ مِنْ مَايو لِسَنَةِ خَمْسٍ وَأَلْفَيْنِ فِي العَدَدِ

(١) «الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية» لابن القيم، بإشراف الشيخ/ بكر ابن عبد الله أبو زيد رَحِمَهُ اللَّهُ (ص ١٤٨)، الأبيات (٢٦٦٣: ٢٦٧١) ط. دار عالم الفوائد.

التَّاسِعِ في الصَّفْحَةِ التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ مَا يَلِي:

«قَرَّرَتِ الكَنِيسَةُ القِبْطِيَّةُ الأَرْثُوذِكْسِيَّةُ في مِصْرَ لأَوَّلِ مَرَّةٍ إِنْشَاءَ رِقَابَةٍ دَاخِلِيَّةٍ للمُصَنَّفَاتِ الفَنِّيَّةِ المَسِيحِيَّةِ -كَذَا- للسَّيْطَرَةِ عَلَىٰ السَّلْبِيَّاتِ الَّتي صَاحَبَتِ انْتِعَاشَ سُوقِ الكَاسِيتِ وَالفِيدْيو المَسِيحِيِّ -كَذَا- في السَّنَوَاتِ الأخِيرَةِ، وَقَدْ حَدَّدَتِ اللَّجْنَةُ التِي أَنْشَأَتْهَا الكَنِيسَةُ عِدَّةَ مَحْظُورَاتٍ عَلَىٰ رَأْسِهَا : **مَنْعُ التَّرَانِيمِ التِي تَتَحَدَّثُ عَنِ الفَوْزِ بِالجَنَّةِ مِنْ خِلالِ الإيمانِ دُونَ العَمَلِ**».

الفَوْزُ بِالْجَنَّةِ مِنْ خِلالِ الإيمانِ دُونَ العَمَلِ، هَذَا غَيْرُ مَقْبُولٍ.

وَقَدْ كَانَ أَهْلُ البِدَعِ قَدِيمًا -مِنَ الخَوَارِجِ وَغَيْرِهِم- يَتَّهِمُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ بِالإِرْجَاءِ المُشِينِ.

لأَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ لا يُكَفِّرونَ بِالكَبَائِرِ إِلاَّ إِن اسْتَحَلَّهَا مُرْتَكِبُهَا.

وَلأَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ يَقُولُونَ إِنَّ تَارِكَ الصَّلاةِ كَسَلًا وَتَهَاوُنًا لَيْسَ بِكَافِرٍ كُفْرًا أَكْبَرَ مُخْرِجًا مِنَ المِلَّةِ مَا دَامَ غَيْرَ جَاحِدٍ.

أَهْلُ البِدَعِ قَدِيمًا -مِنَ الخَوَارِجِ وَغَيْرِهِم- كَانُوا يَتَّهِمُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ بِالإِرْجَاءِ لِمِثْلِ هَذَا، وَالدَّلِيلُ عَلَىٰ أَنَّ اتِّهَامَ أَهْلَ السُّنَّةِ بِالإِرْجَاءِ

اتِّهَامٌ قَدِيمٌ، وَأَنَّ مُتَهِمِيهِم أَقْرَبُ مِنَ البِدْعَةِ مِنْهُم إِلىٰ السُّنَّةِ.

الدَّلِيلُ عَلَىٰ ذَلِكَ: مَا أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ[1] -كَمَا يُحِبُّ أَنْ يَنْطِقَهَا المُحَدِّثُونَ، يَكْرَهُونَ أَنْ يَقُولُوا: إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ، يَقُولُونَ: وَيْه شَيْطَانٌ- أَخْرَجَ فِي مُسْنَدِهِ عَنْ شَيْبَانَ بنِ فَرُّوخٍ[2] قَالَ:

---

(١) الإمام الكبير، شيخ المشرق، سيد الحفاظ، أبو محمد، إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي التميمي، ابن راهوية المروزي، وُلِدَ سنة ١٦١هـ. طاف البلاد لجمع الحديث وأخذ عنه الإمام أحمد ابن حنبل والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وغيرهم. مات سنة ٢٣٨هـ وله سبع وسبعون سنة.

انظر: سير أعلام النبلاء (١١/ ٣٥٨-٣٨٣/ ترجمة ٧٩)، تهذيب التهذيب (١/ ١٩٠/ ترجمة ٤٠٨).

(٢) شيبان بن فَرُّوخ أبي شيبة المحدث الحافظ الصدوق، أبو محمد الحَبَطِي مولاهم الأُبُلّي البَصْرِي، مسند عصره، وُلِدَ سنة ١٤٠هـ. صَدُوقٌ يَهِمُ ورُمِيَ بالقَدَرِ، قال أبو حاتم: اضطر الناسُ إليه أخيرًا. مات سنة ٢٣٦هـ وله بضع وتسعون سنة.

انظر: سير أعلام النبلاء (١١/ ١٠١-١٠٣/ ٣١)، تهذيب التهذيب (٤/ ٣٢٨/ ٦٣٩).

«قُلْتُ لِعَبْدِ الله بْنِ المُبَارَكِ[1]: مَا تَقُولُ فِيمَنْ يَزْنِي ويَشْرَبُ الخَمْرَ وَيَأْتِي بِمِثْلِ ذَلِكَ؛ أَمُؤْمِنٌ هُوَ؟

قَالَ ابْنُ المُبَارَكِ: لا أُخْرِجُهُ مِنَ الإِيمَانِ.

فَقَالَ لَهُ شَيْبَانُ: عَلَىٰ كِبَرِ السِّنِّ صِرْتَ مُرْجِئًا؟

فَقَالَ ابْنُ المُبَارَكِ: يَا أَبَا عَبْدِ الله، إِنَّ المُرْجِئَةَ لا تَقْبَلُنِي، أَنَا أَقُولُ الإِيمانُ يَزِيدُ، وَالمُرْجِئَةُ لا تَقُولُ ذَلِكَ»[2].

---

(١) عبد الله بن المبارك بن واضح الإمام الحافظ العلامة شيخ الإسلام فخر المجاهدين قدوة الزاهدين أبو عبد الرحمن الحنظلي مولاهم المروزي التركي الأب الخوارزمي الأم التاجر السفّار صاحب التصانيف النافعة والرحلات الشاسعة ولد سنة ١١٨هـ وأفنىٰ عمره في الأسفار حاجًّا ومجاهدًا وتاجرًا سمع من خلق كثير حتىٰ كتب عمن هو أصغر منه، دوَّن العلم في الأبواب والفقه وفي الغزو والزهد والرقائق وغير ذلك. حدث عنه خلق لا يحصون من أهل الأقاليم، كان من سكان خراسان، ومات بهيت -علىٰ الفرات- منصرفًا من غزو الروم سنة ١٨١هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (٨/ ٣٧٨/ ترجمة ١١٢)، تقريب التهذيب (٥٤٠/ ترجمة٣٥٩٥).

(٢) مسند ابن راهوية (٣/ ٦٧٠-٦٧١).

وَكَمَا قَالَ أَيُّوبُ[(١)]: «أَنَا أَكْبَرُ مِنْ دِينِ الْمُرْجِئَةِ»[(٢)].

وَمِنَ الأدِلَّةِ أَيضًا: مَا ذَكَرَهُ القَاضِي أَبُو الفَضْلِ السَّكْسَكِيُّ[(٣)]

---

(١) الإمام الحافظ، سيد العلماء، أبو بكر، أيوب بن أبي تميمة كيسان، العنزي، مولاهم، البصري، السختياني، من صغار التابعين، وُلِدَ سنة ٦٨هـ. وكان من سادات أهل البصرة وفقهائهم، ممن اشتهر بالفضل والعلم والنسك والصلابة في السنة والقمع لأهل البدع مات يوم الجمعة في شهر رمضان ١٣١هـ سنة الطاعون وله ثلاث وستون سنة. انظر: سير أعلام النبلاء (٦/ ١٥ -٢٦/ ترجمة ٧)، تهذيب التهذيب (١/ ٣٤٨/ ترجمة ٧٣٣).

(٢) انظر: مجموع فتاوىٰ شيخ الإسلام (٢/ ١٣٣)، الإبانة الكبرىٰ لابن بطة (٢/ ٢٩٢/ ١٢٦١).

(٣) **عباس بن منصور بن عباس، أبو الفضل التريمي السكسكي**، فقيه يماني. ولد سنة ٦١٦هـ. وولي القضاء في تعز، وكانت (رواتب) القضاة تعطىٰ من جزية اليهود، فلما أراد السلطان المظفر أن يبني مدرسته التي في غربي تعز، وأمر بجمع الجزية من كل بلد وتعويض مستحقيها من مال الخراج، عزل القاضي عباس نفسه بسبب ذلك، ولزم بيته. وأقبل عليه الناس، يتلقون دروسه، وصنف في الأصول مختصرًا سماه: «البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان»، مات سنة ٦٨٣هـ.

انظر: الأعلام (٣/ ٢٦٨)، معجم المؤلفين (٥/ ٦٥).

الحَنْبَلِيُّ الإِمَامُ في كِتَابِهِ «البُرْهَان» قَالَ: «إِنَّ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِ البِدَعِ تُسَمَّىٰ بِالمَنْصُورِيَّةِ وَهُمْ أَتْبَاعُ عَبْدِ الله بْنِ زَيْدٍ يَتَّهِمُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ بِأَنَّهم مُرْجِئَةٌ لِقَوْلِهِم إِنَّ تَارِكَ الصَّلاةِ إِذَا لَمْ يَكُنْ جَاحِدًا لِوجُوبِهَا مُسْلِمٌ».

يَقُولُ هَذَا أَهْلُ السُّنَّةِ.

يَقُولُونَ: إِنَّهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ جَاحِدًا مَعَ التَّرْكِ فَإِنَّهُ مُسْلِمٌ، لا يَكُونُ كَافِرًا حِينَئِذٍ.

قَالَ الإِمَامُ السَّكْسَكِيُّ الْحَنْبَلِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «هَذَا الَّذِي يَقُولُهُ أَهْلُ السُّنَّةِ هُوَ الصَّحِيحُ عَلَىٰ المَذْهَبِ مَذْهَبِ أَحْمَدَ».

فَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَ الحَنَابِلَةِ في مَذْهَبِهِم: أَنَّ تَارِكَ الصَّلاةِ تَكَاسُلًا وَتَهَاوُنًا لا يَكْفُر، يَعْنِي: لا يَكْفُرُ كُفْرًا أَكْبَرَ وَإِنْ كَانَ كَافِرًا كُفْرًا عَمَلِيًّا؛ وَلَكِنْ لا يُخْرِجُهُ ذَلِكَ مِنَ المِلَّةِ إِلاَّ إِذَا جَحَدَ أَوْ طَرَأَ عَلَيْهِ وَصْفٌ يُغَيِّرُ الْحُكْمَ؛ كَأَنْ يُعْرَضَ عَلَىٰ السَّيْفِ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: صَلِّ وَإِلاَّ قَتَلْنَاكَ فَيُصِرُّ عَلَىٰ التَّرْكِ وَلا يُصَلِّي فَيُقْتَلُ، فَحِينَئِذٍ لا يُقْتَلُ مُسْلِمًا؛ لأَنَّهُ لا يُعْقَلُ في الطَّبِيعَةِ البَشَرِيَّةِ أَنْ يَكُونَ في قَلْبِهِ أَدْنَىٰ أَدْنَىٰ أَدْنَىٰ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ وَيُقَدِّمُ القَتْلَ -وَالسَّيْفُ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ وَبَرِيقُهُ لائِحٌ

بَيْنَ عَيْنَيْهِ- عَلَىٰ الصَّلَاةِ.

فَقَالَ: يَقُولُونَ لأَهْلِ السُّنَّةِ مُرْجِئَة لِهَذَا.

قَالَ: وَيَقُولُ أَهْلُ البِدَعِ هَذَا القَوْلَ -أَيْ: لأَهْلِ السُّنَّةِ- لأَنَّ هَذَا القَوْلَ الَّذِي قَالَ بِهِ جَمَاهِيرُ أَهْلِ العِلْمِ سَلَفًا وَخَلَفًا حَتَّىٰ كَادَ يَكُونُ إِجْمَاعًا.

يَقُولُونَ إِنَّ هَذَا القَوْلَ يُؤَدِّي إِلَىٰ أَنَّ الإِيمَانَ قَوْلٌ بِلا عَمَلٍ.

أَوْهَامٌ وَمَخَارِيقُ وَسَمَادِيرُ[1] حَالِمٍ بِلَيْلٍ أَتَاهُ مِنْ تَخَبُّطِ الشَّيَاطِينِ مَا أَتَاهُ.

وَالحَقُّ أَنَّ هُنَاكَ فَرْقًا كَبِيرًا بَيْنَ حُكْمِ تَارِكِ الصَّلَاةِ كَسَلًا وَتهَاوُنًا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَحُكْمُهُ عِنْدَ المُرْجِئَةِ.

ذَكَرَ ذَلِكَ الحَافِظُ بنُ عَبْدِ البَرِّ في «التَّمْهِيدِ» فَذَكَرَ اخْتِلافَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فِي حُكْمِ تَارِكِ الصَّلاةِ ثُمَّ قَالَ: «هَذَا قَوْلٌ»؛ يَعْنِي:

---

(١) السمادير: ضعف البصر أو شيء يتراءىٰ للإنسان من ضعف بصره عند السُّكْر من الشراب وغشيُ الدوار والنعاس.

انظر: تاج العروس للزبيدي(١/ ٢٩٦٩)، الكنز اللغوي للأهوازي (١/ ١٨٢).

القَوْلَ بِعَدَمِ كُفْرِ تَارِكِ الصَّلاةِ تَكَاسُلًا كُفْرًا يُخرِجُ مِنَ المِلَّةِ.

قَالَ: «هَذَا قَوْلُ جَمَاعَةٍ مِنَ الأَئِمَّةِ مِمَّنْ يَقُولُ الإيمانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، وَقَالَتْ بِهِ المُرْجِئَةُ أَيْضًا، فَقَالَ بِهِ مِنَ الأَئِمَّةِ أَئِمَّة أَهْلِ السُّنَّةِ مِمَّنْ يَقُولُ الإيمانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ كَمَا هُوَ إِجْمَاعُ الصَحَابةِ وَمَنْ تَبِعَهُم بِإِحْسَانٍ، وَقَالَ بِهِ المُرْجِئَةُ أَيْضًا إِلَّا أَنَّ المُرْجِئَةَ تَقُولُ: المُؤْمِنُ المُقِرُّ مُسْتَكْمِلُ الإِيمَانِ.

قَالَ: وَقَدْ ذَكَرْنَا اخْتِلافَ أَئِمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فِي تَارِكِ الصَّلاةِ.

فَأَمَّا أَهْلُ البِدَعِ:

فَإِنَّ المُرْجِئَةَ قَالَتْ: تَارِكُ الصَّلاةِ مُؤْمِنٌ مُسْتَكْمِلُ الإيمانِ إِذَا كَانَ مُقِرًّا غَيْرَ جَاحِدٍ ولا مُسْتَكْبِرٍ. اهـ كَلامُهُ.

وَلا كَذَلِكَ يَقُولُ أَهْلُ السُّنَّةِ، بَلْ إِنَّ الجَهْمِيَّةَ المُرْجِئِيَّةَ يَقُولُونَ: إِنَّهُ -مَعَ تَرْكِهِ للصَّلاةِ- هُوَ مُؤْمِنٌ إِيمَانًا كَإِيمَانِ جِبْرِيلَ وَمِيكَالَ.

وَأَمَّا السَّلَفُ أَهْلُ الْحَدِيثِ فَيَقُولُونَ: إِنَّهُ فَاسِقٌ نَاقِصُ الإِيمَانِ فِي خَطَرِ المَشِيئَةِ.

وَالمُرْجِئَةُ يَقُولُونَ: إِيمَانُهُ كَإِيمَانِ جِبْرِيلَ وَمِيكَالَ.

فَمَا أَبْعَدَ الفَرْقَ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالمُرْجِئَةِ.

وَالمُخَالِفُونَ لأَهْلِ السُّنَّةِ حَدِيثًا رَمَوْا أَهْلَ السُّنَّةِ بِالإِرْجَاءِ لأَنَّهُم يَقُولونَ: إِنَّ الحُكْمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ الله يَكُونُ كُفْرًا أَكْبَرَ، وَيَكُونُ كُفْرًا دُونَ ذَلِكَ، فَهُوَ كُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ أَحْيَانًا، وَهُوَ كُفْرٌ يُخْرِجُ مِنَ المِلَّةِ أَحْيَانًا، فَيَقُولُونَ بِالتَّفْصِيلِ(١).

---

(١) مسألة الحكم بغير ما أنزل الله يظنها كثير من طلاب العلم متعلقة بالحاكم فقط أو القضاة وهذا أمر غريب عجيب لأن هذه المسألة متعلقة بكل أحد: الحاكم في دولته.

الأب بين أبنائه.

المدير بين مؤسسته.

والمعلم بين طلاب مدرسته.

والطبيب في مشفاه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في مجموع الفتاوىٰ (١٨/ ١٧٠): «وكل من حكم بين اثنين فهو قاض، سواء كان صاحب حرب، أو متولي ديوان، أو منتصبًا للاحتساب بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حتىٰ الذي يحكم بين الصبيان في الخطوط فإنَّ الصحابة كانوا يعدونه من الحكام». (أبو محمد)

أَهْلُ السُّنَّةِ يَقُولُونَ بِالتَّفْصِيلِ.

وَأَهْلُ البِدَعِ قَدِيمًا نَبَذُوا بِالإِرْجَاءِ مَنْ لَمْ يُكَفِّرْ تَارِكَ الصَّلاةِ كُفْرًا مُخْرِجًا مِنَ المِلَّةِ.

وَالمُخَالِفُونَ لأَهْلِ السُّنَّةِ حَدِيثًا سَلَكُوا سَبِيلَهُم فَرَمَوا بِالإِرْجَاءِ كُلَّ مَنْ لَمْ يُكَفِّرْ بِتَرْكِ الصَّلاةِ كَسَلًا وَتَهَاونًا، فَمَنْ لَمْ يُكَفِّرْ تَارِكَ الصَّلاةِ كَسَلًا وَتَهَاوُنًا هُوَ عِنْدَهُم مُرْجِئٌ.

يَقُولُ صَاحِبُ «ظَاهِرَةِ الإِرْجَاءِ»[1]: **«وَلَمْ يَقُلْ إِنَّ تَارِكَهَا -يَعْنِي الصَّلاةَ- غَيْرُ كَافِرٍ إِلَّا مَنْ تَأَثَّرَ بِالإِرْجَاءِ شَعُرَ أَوْ لَمْ يَشْعُرْ»**[2].

---

(١) هو سفر بن عبد الرحمن الحوالي. (أبو محمد)

(٢) ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي (٢/ ٦٥٠).

وقد سُئِلَ العلامة المحدِّث محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في ليلة السابع عشر من ذي الحجة (١٤١٨هـ) كما في شريط له بعنوان «خارجية عصرية»:

«يا شيخنا! « ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي»؛ لسفر الحوالي هل رأيته؟

فقال الشيخ: رأيته.

فقيل له: الحواشي -يا شيخنا!- خاصة الموجودة في المجلد الثاني.

فقال الشيخ: كان عندي -أنا- رأي صدر منِّي يومًا -منذ نحو أكثر من ثلاثين =

هَكَذَا يُلْقِي الكَلامَ عَلَىٰ عَوَاهِنِهِ.

هَكَذَا يُجَدِّعُ أُنُوفَ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنَ العُلَمَاءِ الكِبَارِ إِلَىٰ يَوْمِ النَّاسِ هَذَا، يُجَدِّعُ أُنُوفَ جُمْهُورَ الأَئِمَّةِ سَلَفًا وَخَلَفًا.

=

سنة- حينما كنت في الجامعة الإسلامية، وسئلت في مجلس حافل عن رأيي في جماعة التبليغ، فقلت يومئذٍ: **صوفية عصرية!**

فالآن خطر في بالي أن أقول بالنسبة لهؤلاء -هنا- تجاوبًا مع كلمة الذين خرجوا في العصر الحاضر؛ وخالفوا السلف في كثير من مناهجهم، فبدا لي أن أسميهم: «**خارجية عصرية**»؛ فهذا يشبه الخروج الآن.

حين نقرأ من كلامهم؛ فإن كلامهم -في الواقع- ينحو منحىٰ الخوارج في تكفير مرتكب الكبائر؛ ولعلَّ هذا -ما أدري أن أقول!- غفلة منهم، أو مكر منهم!

وهذا أقوله -أيضًا- من باب قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة:٨].

ما أدري! لا يصرحون بأن كل كبيرة مكفرة؛ لكنهم يدندنون حول بعض الكبائر، ويسكتون -أو يمرون- علىٰ بعض الجوانب؛ وهذا من العدل الذي أمرنا به».

راجع مجلة الأصالة العدد الرابع والعشرون (ص٨٨-٨٩). (أبو محمد)

هَكَذَا لا يَدْرِي مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ لِغَلَبَةِ البِدْعَةِ عَلَيْهِ.

وَمَعْنَىٰ كَلامِهِ: أَنَّ جَمَاهِيرَ أَهْلِ السُّنَّةِ الَّذِينَ لَمْ يُكَفِّروا تَارِكَ الصَّلاةِ كَسَلًا تَأَثَّرُوا بِالإِرْجَاءِ.

*** أَهَمُّ عَلامَاتِ الإِرْجَاءِ عِنْدَ الْمُخَالِفِينَ لأَهْلِ السُّنَّةِ عَلامَتَانِ:**

- **الأُولَىٰ عِنْدَهُمْ**: أَنْ تُكَفِّرَ الحَاكِمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ الله بِإِطْلَاقٍ، قَوْلًا وَاحِدًا وَدُونَ التَفْصِيلِ الَّذِي أَجْمَعَ عَلَيْهِ السَّلَفُ وَأَهْلُ السُّنَّةِ، فَإِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ فَأَنْتَ عِنْدَهُم غَيْرُ مُرْجِئٍ، وَإِنْ قُلْتَ بِالتَّفْصِيلِ فَأَنْتَ مُرْجِئٌ مِنْ أَتبَاعِ الجَهْمِ بْنِ صَفْوَانَ(١).

---

(١) من المعروف أن مسألة «الحكم بغير ما أنزل الله» من المسائل الكبيرة التي يجب ألَّا يتعرض لها الصغار من طلاب العلم، وإنما ينقلون كلام العلماء الكبار فيها مكتفين بعزوه إلىٰ مصادره وإرجاعه إلىٰ مظانِّه، وكذلك طريقة طلاب العلم دائمًا وأبدًا في المسائل الكبار.

وقد قسَّم علماء الدعوة الحكم بغير ما أنزل الله إلىٰ قسمين: كفر اعتقاد، وكفر عمل، وممن فصَّل هذه القضية الشيخ محمد بن إبراهيم مفتي الديار الحجازية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ننقل تفصيله لهذه الحالات:

قال الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ: «ومن الممتنع أن =

=

يسمي الله ﷻ الحاكم بغير ما أنزل الله كافرًا ولا يكون كافرًا، بل هو كافرٌ مطلقًا: إما كفر عمل، وإما كفر اعتقاد.

وما جاء به عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسيره هذه الآية من رواية طاووس وغيره يدل علىٰ أن الحاكم بغير ما أنزل الله كافرًا، إما كفر اعتقاد ناقل عن الملة، وإما كفر عمل ولا ينقل عن الملة.

أما الأول وهو كفر الاعتقاد فهو أنواع:

أحدها: أن يجحد الحاكم بغير ما أنزل الله أحقية حكم الله ورسوله، وهو معنىٰ ما رُوي عن ابن عباس، واختاره ابن جرير؛ لأن ذلك جحود ما أنزل من الحكم الشرعي، وهذا ما لا نزاع فيه بين أهل العلم، فإنَّ من الأصول المتقررة المتفق عليها بينهم، أن من جحد أصلًا من أصول الدين، أو فرعًا مجمعًا عليه، أو أنكر حرفًا مِمَّا جاء به الرسول ﷺ قطعيًّا، فإنه كافرٌ الكفرَ الناقل عن الملة.

الثاني: ألَّا يجحد الحاكم بغير ما أنزل كون حكم الله ورسوله حقًّا، لكن اعتقد أن حكم غير الرسول أحسن من حكمه، وأتم وأشمل لِمَا يحتاجه الناس عند التنازع، إما مطلقًا، أو بالنسبة لِمَا استجد من الحوادث التي نشأت من تطور الزمان، وتغير الأحوال، وهذا أيضًا لا ريب أنه كفر لتفضيله أحكام المخلوقين التي هي في محض زبالة الأذهان، وصرف حثالة الأفكار علىٰ حكم الحكيم الحميد.

=

=

الثالث: ألَّا يعتقد كونه أحسن من حكم الله ورسوله، لكن اعتقد أنه مثله فهذا كالنوعين اللذين قبله في كونه كافرًا الكفر الناقل عن الملة لِمَا يقتضيه ذلك من تسوية الخالق بالمخلوق، والمناقضة والمعاندة لقوله ﷻ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى:١١].

الرابع: ألَّا يعتقد كون حكم الحاكم بغير ما أنزل الله مماثلًا لحكم الله ورسوله، فضلًا عن أن يعتقد كونه أحسن منه، لكن اعتقد جواز الحكم بما يخالف حكم الله ورسوله، فهذا كالذي قبله يصدق عليه ما يصدق عليه؛ لاعتقاده جواز ما علم بالنصوص الصحيحة الصريحة القاطعة تحريمه.

الخامس: وهو أعظمها وأشملها وأظهرها معاندة للشرع ومكابرة لأحكامه ومشاقة لله ورسوله، ومضاهاة بالمحاكم الشرعية، إعدادًا وإمدادًا وإرصادًا وتأصيلًا وتفريعًا، وتشكيلًا وتنويعًا، وحكمًا وإلزامًا، ومراجع ومستندات مرجعها كلها إلىٰ كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فلهذه المحاكم مراجع وهي: القانون الملفق من شرائع شتَّىٰ وقوانين كثيرة؛ كالقانون الفرنسي، والقانون الأمريكي، والقانون البريطاني، وغيرها من القوانين ومن مذاهب بعض المبتدعين المنتسبين إلىٰ الشريعة وغير ذلك.

فهذه المحاكم الآن في كثير من أمصار الإسلام مهيأة مكملة مفتوحة الأبواب والناس إليها أسراب إثر أسراب، يحكم حكامها بينهم بما يخالف الكتاب والسنة من أحكام ذلك القانون، وتلزمهم به وتقرهم عليه، وتحتمه عليهم فأي

=

=

كفر فوق هذا الكفر؟

وأي مناقضة للشهادة بأن محمدًا رسول الله فوق هذه المناقضة؟

السادس: ما يحكم به كثير من رؤساء العشائر والقبائل من البوادي ونحوهم من حكايات آبائهم وأجدادهم، وعاداتهم التي يسمونها سلومهم، يتوارثون ذلك منهم ويحكمون به، ويحضُّون علىٰ التحاكم إليه عند النزاع إبقاءً علىٰ أحكام الجاهلية وإعراضًا ورغبةً عن حكم الله ورسوله، فلا حول ولا قوة إلَّا بالله.

وأما القسم الثاني: من قسمي حكم الحاكم بغير ما أنزل الله وهو الذي لا يخرج عن الملة فقد تقدم أن تفسير ابن عباس ﷺ لقوله ﷻ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [المائدة:٤٤]، وذلك في قوله ﷺ في الآية: (كفر دون كفر). وقوله أيضًا: (ليس بالكفر الذي تذهبون إليه). وذلك أن تحمله شهوته وهواه علىٰ الحكم في القضية بغير ما أنزل الله مع اعتقاده أن حكم الله ورسوله هو الحق، واعترافه علىٰ نفسه بالخطأ ومجانبة الهدىٰ، هذا وإن لم يخرجه كفره عن الملة، فإنه معصية عظمىٰ من أكبر الكبائر» [تحكيم القوانين (٥-٨) ط. دار الوطن].

قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إذا علم أن التحاكم إلىٰ شرع الله من مقتضىٰ شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله، فإن التحاكم إلىٰ الطواغيت والرؤساء والعرافين ونحوهم ينافي الإيمان بالله ﷻ، وهو كفر
=

- والعَلامَةُ الثَّانِيَةُ عِنْدَهُم: أَنْ تُكَفِّرَ تَارِكَ الصَّلاةِ كَسَلًا وَتَهَاوُنًا، عِنْدَ هَؤُلاءِ مِنَ المُنْحَرِفِينَ عَنْ مَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ أَنَّ مَنْ قَالَ إِنَّ تَارِكَ الصَّلاةِ كَسَلًا وَتَهَاوُنًا يَكْفُرُ كُفْرًا عَمَلِيًّا، فَهُوَ مُرْجِئٌ عَلَىٰ مَذْهَبِ الجَهْمِ بْنِ صَفْوَانَ.

أَلَا شَاهَتِ الوُجُوهُ.

فَإِذَا كَفَّرْتَ في هَاتَيْنِ المَسْأَلَتَيْنِ فَقَدْ بَرِئْتَ مِنَ الإِرْجَاءِ عِنْدَ هَؤُلاءِ المُخَالِفِينَ لأَهْلِ السُّنَّةِ وَالمُنْحَرِفِينَ عَنْ سَبِيلِهَا، وَإِذَا لَمْ تُكَفِّرْ في هَاتَيْنِ المَسْأَلَتَيْنِ أَوْ في إِحْدَاهُمَا فَأَنْتَ مُرْجِئٌ.

فَهَاتَانِ العَلامَتَانِ هُمَا أَهَمُّ عَلامَاتِ البَرَاءَةِ مِنَ الإِرْجَاءِ عِنْدَ المُخَالِفِينَ.

=

وظلم وفسق، يقول الله تعالىٰ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [المائدة:٤٤]» [راجع رسالة وجوب تحكيم شرع الله ونبذ ما خالفه (١١)]. (أبو محمد)

*** وَأَمَّا عَلامَاتُ البَرَاءَةِ مِنَ الإِرْجَاءِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ فَهِيَ:**

- القَوْلُ بِأَنَّ الإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ.

عِنْدَ الخَلاَّلِ فِي السُّنَّةِ[1]: سُئِلَ عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ: تَرَىٰ الإِرْجَاءَ؟!

فَقَالَ: أَنَا أَقُولُ: الإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ؛ فَكَيْفَ أَكُونُ مُرْجِئًا؟!

- وَالعَلامَةُ الثَّانِيَةُ مِنْ عَلامَاتِ البَرَاءَةِ مِنَ الإِرْجَاءِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ:

هِيَ القَوْلُ بِأَنَّ الإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، فَمَنْ قَالَ بِذَلِكَ هَدَمَ أَصْلًا كَبِيرًا مِنْ أُصُولِ المُرْجِئَةِ، وَهُوَ أَنَّ الإِيمَانَ شَيءٌ وَاحِدٌ لا يَتَبَعَّضُ وَلا يَتَجَزَّأُ وَلا يَتَفَاضَلُ أَهْلُهُ فِيهِ.

سُئِلَ الإِمَامُ أَحْمَدُ عَمَّنْ قَالَ: الإِيمَانُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، قَالَ: «هَذَا بَرِيءٌ مِنَ الإِرْجَاءِ»[2] تَجِدُهُ فِي المُخْتَارِ فِي أُصُولِ السُّنَّةِ.

---

(١) السنة لأبي بكر الخلال (٣/ ١٢/ ٩٦٤).

(٢) السنة لأبي بكر الخلال (٣/ ٦٦ / ١٠١٢).

وَقَالَ البَرْبَهَارِيُّ فِي شَرْحِ السُّنَّةِ: «مَنْ قَالَ: الإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ؛ فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الإِرْجَاءِ كُلِّهِ أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ»[1].

- وَالعَلامَةُ الثَّالِثَةُ مِنْ عَلامَاتِ البَرَاءَةِ مِنَ الإِرْجَاءِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:

القَوْلُ بِأَنَّ المَعَاصِي تُنْقِصُ الإِيمَانَ وَتَضُرُّهُ.

المُرْجِئَةُ عَلَىٰ اخْتِلافِ فِرَقِهِمْ يَقُولُونَ:

لا تُذْهِبُ الكَبَائِرُ وَلا يُذْهِبُ تَرْكُ الوَاجِبَاتِ الظَّاهِرَةِ شَيْئًا مِنَ الإِيمَانِ ولا يُؤَثِّرُ ذَلِكَ فِيهِ.

- وَأَمَّا العَلامَةُ الرَّابِعَةُ:

فَهِيَ أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ يَقُولُونَ بِأَنَّهُ يَصِحُّ الاسْتِثْنَاءُ فِي الإِيمانِ، فَمَنْ قَالَ بِالاسْتِثْنَاءِ نَقَضَ أَصْلًا مِنْ أَصُولِ المُرْجِئَةِ وَهُوَ أَنَّ الإيمانَ شَيءٌ وَاحِدٌ لا يَتَبَعَّضُ.

---

(١) شرح السنة للبربهاري (١٢٣)، تحقيق خالد بن قاسم الردادي، طبعة دار الصميعي.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ[1] -كَمَا في الشَّرِيعَةِ للآجُرِّيِّ-: «إِذَا تُرِكَ الاسْتِثْنَاءُ فَهُوَ أَصْلُ الإِرْجَاءِ»[2].

- وَالعَلامَةُ الخَامِسَةُ مِنْ عَلامَاتِ البَرَاءَةِ مِنَ الإِرْجَاءِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:

القَوْلُ بِأَنَّ الكُفْرَ يَكُونُ بِالعَمَلِ كَمَا يَكُونُ بِالاعْتِقَادِ وَكَمَا يَكُونُ بِالقَوْلِ، وَأَنَّ مِنَ الأَعْمَالِ مَا يَكُونُ كُفْرًا في ذَاتِهِ بِصَرْفِ النَّظَرِ عَنْ

---

(١) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولاهم أبو سعيد البصري الحافظ الكبير والإمام العلم الشهير اللؤلؤي مولىٰ الأزد وقيل مولىٰ بني العنبر. مولده سنة ١٣٥هـ ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث، قال ابن المديني ما رأيت أعلم منه. وقال أحمد: إذا حدث ابن مهدي عن رجل فهو حجة. وقال أبو حاتم: هو أمام ثقة. وقال جرير الرازي: ما رأيت مثل عبد الرحمن بن مهدي ووصف عنه بصرًا بالحديث وحفظًا. مات بالبصرة سنة ١٩٨هـ وهو ابن ثلاث وسبعين سنة.

انظر: تهذيب التهذيب (٦/ ٢٥٠/ ترجمة ٥٥٢)، تذكرة الحفاظ (١/ ٣٢٩/ ٣١٣).

(٢) الشريعة للآجري (١/ ٣٢٠/ ٢٩١).

الاعْتِقَادِ أَوْ الاسْتِحْلالِ كَسَبِّ الله -تَعَالي وَجَلَّ-، وَكَسَبِّ رَسُولِهِ ﷺ، وَكَالاسْتِهْزَاءِ، والسُّجُودِ للصَّنَمِ وَإِلْقَاءِ المُصْحَفِ في القَاذُورَاتِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا لا يَحْتَمِلُ إِلاَّ الكُفْرَ وَفَسَادَ البَاطِنِ.

وَيَرَىٰ شَيْخُ الإِسْلامِ رَحِمَهُ اللَّهُ كَمَا في «الصَّارِمِ المَسْلُولِ» في الصَّفْحَةِ السَادِسَةَ عَشْرَةَ بَعْدَ الخَمْسِمائَة مِنْ تَحْقِيقِ مُحَمَّد مُحيي الدِّين عَبد الحَمِيد، يَرَىٰ أَنَّ مُجَرَّدَ السَّبِّ في حَدِّ ذَاتِهِ كُفْرٌ، وَهُوَ سَبَبٌ قَائِمٌ بِذَاتِهِ، وَيُنْكِرُ شَيْخُ الإِسْلامِ عَلَىٰ مَنْ يَشْتَرِطُ الاستِحْلالَ وَيَرُدُّ قَوْلَهُ مِنْ وُجُوهٍ كَثِيرَةٍ؛ فَانْظُرْهَا(١).

---

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في الصارم المسلول (٣/ ٩٥٥- ابن حزم): «... إنَّ سبَّ الله أو سبَّ رسوله كفر ظاهرًا و باطنًا، وسواءٌ كان السابُّ يعتقد أن ذلك محرمٌ، أو كان مستحلًّا له، أو كان ذاهلًا عن اعتقاده، هذا مذهب الفقهاء وسائر أهل السنة القائلين بأن الإيمان قول وعمل.

وقد قال الإمام أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم الحنظليُّ، المعروف بابن راهوية -و هو أحد الأئمة، يعدل بالشافعي و أحمد-: (قد أجمع المسلمون أنَّ من سبَّ الله أو سبَّ رسولهﷺ، أو دفع شيئًا مما أنزل الله، أو قتل نبيًّا من أنبياء الله أنه كافرا بذلك، وإن كان مقرًّا بكل ما أنزل الله).

=

مَنْ أَتَىٰ بالعَلامَاتِ الخَمْسِ السَّابِقَةِ فَقَدْ نَقَضَ أُصُولَ المُرْجِئَةِ وَفَارَقَ الإِرْجَاءَ وَالمُرْجِئَةَ، وَمَنْ وَصَفَهُ بِالإِرْجَاءِ وَقَدْ أَتَىٰ بِذَلِكَ اسْتَحَقَّ الذَّمَّ وَالوَعِيدَ، وَأَسْكَنَهُ الله رَدْغَةَ الخَبَالِ فِي النَّارِ حَتَّىٰ يَخْرُجَ مِنْ ذَلِكَ[1].

=

وكذلك قال محمد بن سحنون -وهو أحد الأئمة من أصحاب مالك، وزمنه قريب من هذه الطبقة-: (أجمع العلماء أن شاتم النبيﷺ المتَنقص له كافر، والوعيد جار عليه بعذاب الله، وحكمُهُ عند الأمة القتل، ومن شك في كفره وعذابه كفر).

وقد نصَّ علىٰ مثل هذا غير واحد من الأئمة، قال أحمد في رواية عبد الله، في رجل قال لرجل يا ابن كذا و كذا -أعني أنت و من خلقك-: (هذا مرتد عن الإسلام يُضرب عنقه).

وقال في رواية عبد الله وأبي طالب: (من شتم النبيﷺ قُتِلَ، وذلك أنه إذا شتم فقد ارتد عن الإسلام، ولا يشتم مسلم النبيﷺ)؛ فبيَّن أنَّ هذا مرتد، وأن المسلم لا يتصور أن يشتم و هو مسلم». (أبو محمد)

(١) قال رسول اللهﷺ: «**مَن قال في مؤمن ما ليس فيه؛ أسكنه الله ردغة الخبال حتىٰ يَخرج مِمَّا قال**».

أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٧٠)، والبيهقي في السنن (٦/ ٨٢)، وأبو داود في
=

نَسْأَلُ الله رَبَّ العَالَمِينَ أَنْ يَعْصِمَنَا مِنَ الفِتَنِ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً؛ إِنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ.

وَصَلَّىٰ الله وَسَلَّمَ عَلَىٰ البَشِيرِ النَّذِيرِ مُحَمَّدٍ صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

* * *

=

سننه (٣٥٩٧) جميعًا من طريق زهير ... به.

وصححه الشيخ الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢٢٤٨)، وفي إرواء الغليل (٧/ ٣٤٩).

قال ابن الأثير في النهاية: ردغة الخبال -بفتح الراء وسكون الدال المهملة وفتحها- هي طين ووحل كثير، وجاء تفسيرها في الحديث أنها عصارة أهل النار.

وقال في حرف الخاء: الخبال في الأصل: الفساد، وجاء تفسيره في الحديث أن الخبال: عصارة أهل النار. (أبو محمد)

الخطبة الثانية

الحَمْدُ لله رَبِّ العَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا الله وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ هُوَ يَتَوَلَّىٰ الصَّالِحِينَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ -صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ- صَلاةً وَسَلامًا دَائِمَيْنِ مُتَلازِمَيْنِ إِلَىٰ يَوْمِ الدِّينِ.

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ الشَّيْخَ الألبَانِيَّ رَحِمَهُ اللهُ يَرْمِيهِ مَنْ يَرْمِيهِ بِالإِرْجَاءِ ظُلْمًا وَجَوْرًا وَطُغْيَانًا وَعُدْوَانًا، مَعَ أَنَّ الشَّيْخَ رَحِمَهُ اللهُ يُقَرِّرُ أَنَّ الإيمانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، وَمِنْ ثَمَّ فَلَيْسَ شَيْئًا وَاحِدًا لا يَتَجَزَّأُ.

وَيُقَرِّرُ رَحِمَهُ اللهُ صِحَّةَ الاستِثْنَاءِ، وَيُقَرِّرُ أَنَّ الأَعْمَالَ مِنَ الإيمانِ.

وَحَقَّقَ الكُتُبَ التِي تُقَرِّرُ الإيمَانَ عَلَىٰ طَرِيقَةِ السَّلَفِ الأَبْرَارِ مِنْ أَهْلِ الحَدِيثِ، فَحَقَّقَ كِتَابَ الإيمانِ[1] لابْنِ أَبِي شَيْبَةَ[2]، وَكِتَابَ

---

(١) كتاب الإيمان؛ تصنيف الحافظ أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، حقَّقه وقدَّم له وخرَّج أحاديثه وعلَّق عليه محمد ناصر الدين الألباني، نشرة مكتبة المعارف للنشر والتوزيع عام (١٤٢١هـ-٢٠٠١م) الطبعة الأولى.

(٢) أبو بكر؛ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، صاحب التصانيف الكبار، مثل: «المصنف»، و«المسند» وغيرهما.

=

الإيمانِ[(١)] لأَبي عُبَيْد[(٢)]، وَكِتَابَ الإيمانِ[(٣)] لِشَيْخِ الإسلامِ[(٤)].

=

وُلِدَ سنة تسع وخمسين ومائة، وسمع الحديث من جماعة من ثقات الأئمة منهم: سفيان بن عيينة، عبد الرحمن بن مهدي، عبد الله بن المبارك، ووكيع. وروىٰ عنه الإمام أحمد وابنه عبد الله، وهو من شيوخ البخاري ومسلم. وكان متقنًا، حافظًا، مكثرًا، تُوفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ليلة الخميس لثمان مضت من المحرم سنة خمس وثلاثين ومئتين. راجع ترجمته في «تاريخ بغداد» (١٠-٦٦).

(١) كتاب الإيمان ومعالمه، وسننه، واستكماله، ودرجاته؛ صنفه أبو عبيد القاسم ابن سلام (١٥٧-٢٢٤هـ)، تحقيق الشيخ محمد بن ناصر الدين الألباني، نشرة المكتب الإسلامي (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م) الطبعة الثانية.

(٢) القاسم بن سلاَّم البغدادي، أبو عبيد الإمام، ثقة، فاضل، مصنف، كان أبوه سلَّام مملوكًا روميًّا لرجل هروي، روىٰ عن: إسماعيل بن جعفر، وشريك بن عبد الله، وهشيم، وروىٰ عنه: نصر بن داود، وأبو بكر الصاغاني، وأبو بكر بن أبي الدنيا، صنف كتبًا كثيرة، منها: كتاب «الأموال»، وكتاب «غريب الحديث»، وكلاهما مطبوع، مات سنة أربع وعشرين ومئتين بمكة. راجع في ترجمته «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٤٩٠)، وتهذيب التهذيب (٨/ ٣١٥). (أبو محمد)

(٣) الإيمان، تأليف شيخ الإسلام ابن تيمية، خرَّج أحاديثه محمد ناصر الدين الألباني، نشرة المكتب الإسلامي (١٤١٦هـ-١٩٩٦م) الطبعة الخامسة.

(٤) شيخ الإسلام، حجة الله علىٰ الأنام، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن
=

وَفِي جِلْسَةٍ عِلْمِيَّةٍ مُسَجَّلَةٍ فِي مَجْلِسٍ مِن مَجَالِسِ الْهُدَىٰ وَالنُّورِ بِرَقمِ ثَلاثَةٍ وَأَرْبَعِينَ وَسَبْعمِئَة بِتَارِيخِ العِشْرين مِن ذِي القِعْدَةِ لِعَامِ ثَلاثَةَ عَشَرَ وَأَرْبَعمِئَةٍ وَأَلْف مِن هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ، الْمُوَافِق للثَّانِي عَشَر مِن الشَّهْرِ الْخَامِسِ لِعَامِ ثَلَاثَةٍ وَتِسْعِينَ وَتِسعمِئَةٍ وَأَلْف مِن مِيْلَادِ كَلِمَةِ اللَّهِ وَرُوْح مِنْهُ عِيسَىٰ بْن مَرْيَم: قُرِئَتْ عَلَيْهِ فَتْوَىٰ لِلشَّيْخِ مُحَمَّد ابنِ إِبْرَاهِيم آلِ الشَّيْخ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي تَكْفِيرِ السَّابِّ وَالمُستَهْزِئِ فَأَقَرَّهَا وَبَيَّنَ أَنَّهُ بِهَذَا يَدِينُ الله تَعَالَىٰ.

وَفِي جِلْسَةٍ عِلْمِيَّةٍ مُسَجَّلَةٍ بِعُنْوَانِ: «التَّحْرِيرُ لِمَسَائِلِ التَّكْفِيرِ»

=

عبد السلام ابن تيمية الحراني، ولد سنة واحد وستين وستمئة بحران، ونشأ بها النشأة الأولىٰ حتىٰ ارتحل عنها عند هجوم التتر عليها، وكان رَحِمَهُ اللَّهُ ذا تقىٰ وعفاف وصلاح، بارًّا بوالديه، ورعًا، عابدًا، ناسكًا، صوامًا، قوامًا، وقافًا عند حدود الله، آمرًا بالمعروف، ناهيًا عن المنكر.

وقد توفي معتقلًا مظلومًا بقلعة دمشق في ليلة الإثنين العشرين من شهر ذي القعدة سنة ثمان وعشرين وسبعمئة، وعمره سبع وستون سنة.

راجع في ترجمته «المجموع في سيرة شيخ الإسلام ابن تيمية»؛ لأبي محمد عبد الله محمد سعيد رسلان. (أبو محمد)

قَرَّرَ بِوضُوحٍ:

أَنَّ الكُفْرَ يَكُونُ بِالفِعْلِ؛ كَالسُّجُودِ للصَّنَمِ، وَإِلْقَاءِ المُصْحَفِ في القَاذُورَاتِ، وَبِالقَوْلِ؛ كالاسْتِهْزَاءِ، وَسَبِّ الله وَالرَّسُولِ.

كَمَا قَرَّرَ أَنَّ أَنْوَاعَ الكُفْرِ سِتَّةٌ:

١- كُفْرُ التَّكْذِيبِ.

٢- كُفْرُ الْجُحُودِ.

٣- كُفْرُ العِنَادِ.

٤- كُفْرُ الإِعْرَاضِ.

٥- كُفْرُ النِفَاقِ.

٦- كُفْرُ الشَكِّ.

وَقَرَّرَ أَنَّ المُرْجِئَةَ هُمُ الَّذِينَ حَصَرُوا الكُفْرَ في التَّكْذِيبِ بِالقَلْبِ فَقَط، وَقَالُوا -يَعْنِي: المُرْجِئَةَ-: كُلُّ مَنْ كَفَّرَهُ الله فَلانْتِفَاءِ التَّصْدِيقِ في القَلْبِ للرَّبِّ.

وَقَرَّرَ الشَّيْخُ أَنَّ تَارِكَ الصَّلاةِ إِذَا وُضِعَ تَحْتَ السَّيْفِ وَدُعِيَ إِلىٰ

الصَّلاةِ فَلَمْ يُصَلِّ حَتَّىٰ قُتِلَ فَإِنَّهُ يَمُوتُ كَافِرًا.

وَالشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ يَرَىٰ أَنَّ تَارِكَ الصَّلاةِ تَكَاسُلًا وَتَهَاوِنًا لا جَحْدًا مُؤْمِنٌ فَاسِقٌ عَاصٍ وَكُفْرُهُ كُفْرُ عَمَلٍ(١)، لا يَنْقُلُهُ هَذَا عَنْ المِلَّةِ، وَهَذَا الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ عُلَمَاءُ السَّلَفِ مِنْ أَمْثَالِ مَالِكٍ(٢) والشَّافِعِيِّ(٣) ومَكْحُولٍ(٤)

(١) وهو الكفر الأصغر الذي لا يخرج من الملة.

(٢) مالك بن أنس، أبو عبد الله المدني الفقيه، أحد أعلام الإسلام، إمام دار الهجرة في زمانه، روىٰ عن غير واحد من التابعين، وحدث عنه خلق من الأئمة، ومناقبه كثيرة جدًّا، وثناء الأئمة عليه كثير، كان ثقة مأمونًا ثبتًا ورعًا فقيهًا عالِمًا حجة، وهو أحد الأئمة الأربعة، وهو صاحب «الموطأ» مات سنة (١٧٩هـ) ودُفن بالبقيع.

(٣) محمد بن إدريس بن العباس بن شافع الهاشمي القرشي، أبو عبد الله، أحد الأئمة الأربعة وإليه ينسب المذهب الشافعي، ولد بغزة سنة (١٥٠هـ)، ومات أبوه وهو صغير، وحملته أمه إلىٰ مكة، فنشأ بها، وقرأ القرآن، وحفظ الموطأ، وسمع الحديث عن جماعة من المشايخ والأئمة، وروىٰ عنه خلق كثير، انتقل في البلاد حتىٰ استقر في مصر، وصنف بها كتابه «الأم» وبها توفي سنة (٢٠٤هـ). راجع في ترجمته «حلية الأولياء» (٩/ ٦٣)، و«البداية والنهاية» (١٠/ ٢٨٤).

(٤) مكحول بن أبي مسلم شهراب بن شائل الهذلي (١١٢هـ) من صغار التابعين، كان فقيه الشام في عصره، ومن حفاظ الحديث، أصله من فارس، مولده =

والزُّهْرِيِّ وَحَمَّادِ بنِ زَيدٍ وَأَبِي حَنِيفَةَ[1] وَأَصحَابِ الرَّأيِ، وَهُوَ المَشهُورُ عَنْ جُمهُورِ المُتَأَخِّرِينَ، بَلْ إِنَّ الحَنَابِلَةَ أَوْ جُمْهُورُ الحَنَابِلَةِ يَذْهَبونَ إِلَىٰ هَذَا القَوْلِ، وهُوَ اخْتِيارُ أَبِي مُحَمَّدٍ المَقْدِسِيِّ[2] رَحِمَهُ اللَّهُ في

=

بكابل، نشأ بها وسبي، وصار مولىٰ لامرأة من هذيل فنسب إليها. روىٰ عن: أنس، وأبي أمامة، وثوبان وآخرين. روىٰ عنه: الزهري، وربيعة الرأي، والأوزاعي وغيرهم. ترحل في طلب العلم واستقر في دمشق وتوفي بها.

انظر في ترجمته «شذرات الذهب» (١/ ١٤٦)، و«التاريخ الكبير» (٨/ ٢١).

(١) الإمام النعمان بن ثابت التيمي الكوفي، أبو حنيفة، أحد الأئمة الأربعة، وإليه ينسب المذهب الحنفي، وهو أقدم الأئمة، وكان ثقة من أهل الصدق، وقد ضربه ابن هبيرة علىٰ القضاء، فأبىٰ أن يكون قاضيًا، وكان مولده في الكوفة سنة (٨٠هـ)، وتوفي في بغداد سنة (١٥٠هـ).

راجع في ترجمته «البداية والنهاية» (١٣/ ٤١٥).

(٢) موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الدمشقي (٥٤١-٦٢٠هـ)، إمام زاهد، فقيه مجتهد، أحد أعلام الدين، عالم الشام في زمانه، سمع من والده، وأبي المكارم بن هلال، وهبة الله الدقاق، وسعد الله الدجاجي وغيرهم كثير.

وروىٰ عنه: ابن الدبيثي، والضياء، وابن خليل وخلق كثير.

=

المُغْنِي؛ حَيْثُ إِنَّ الحَنَابِلَةَ خَرَّجُوا عَنِ الإمَامِ أَحمدَ فِيهِ قَوْلًا بِقَتْلِ الإمَامِ لَهُ حَدًّا؛ أَيْ: أَنَّ تَارِكَ الصَّلَاةِ كَسَلًا يَقْتُلُهُ الإِمَامُ حَدًّا، وهَذَا لَا يَتِمُّ بِنَاؤُهُ إِلَّا عَلَىٰ القَوْلِ بِعَدَمِ التَّكْفِيرِ.

وَالخِلَافُ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ مَعرُوفٌ بَينَ كَثِيرٍ مِنَ طَوَائِفِ أَهْلِ العِلمِ سَلَفًا وَخَلَفًا، وَلَمْ يَرِدْ عَنهُمْ تَبدِيعُ أَحَدٍ بِهِ، وَلَا إِطْلَاقُ وَصْفِ الإِرْجَاءِ عَلَيهِ، بَلْ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ وَأَطْلَقَ ذَلِكَ وَخَرَجَ عَلَىٰ إِجمَاعِ العُلَمَاءِ سَلَفًا وَخَلَفًا فَإِنَّهُ يَكُونُ قَدْ أَتىٰ بِمُحدَثٍ، وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ خيَالِيَّةٌ افتِرَاضِيَّةٌ، لَمْ تَقَعْ فِي تَارِيخِ الإِسْلَامِ كُلِّهِ، وَلَا تَتَعَلَّقُ هَذِهِ المَسأَلَةُ بِالاعتِقَادِ إِلَّا مِنْ جِهَةِ نَفْيِ كَونِ الأعمَالِ دَاخِلَةً فِي الإيمَانِ كَمَا هُوَ دِينُ المُرجِئَةِ.

فَأَمَّا الذِي يَقُولُ إِنَّ الصَّلَاةَ مِنَ الإيمَانِ وَإِنَّ العَمَلَ مِنَ الإِيمَانِ

=

كان كثير التصانيف، ومنها «المغني» وهو شرح «مختصر الخرقي»، و«لمعة الاعتقاد»، توفي في دمشق.

راجع في ترجمته «سير أعلام النبلاء» (٢٢/ ١٦٥)، «شذرات الذهب» (٥/ ٨٨).

ثُمَّ يَقُولُ إنَّ تَارِكَ الصَّلاةِ لَا يَكفُرُ كُفْرًا أَكبرَ كَيفَ يَكُون مُرجِئيًّا؟!

وَأمَّا مَنْ يَقُولُ: إِنَّ الأعمَالَ مِنَ الإيمَانِ، إِلىٰ غَيرِ ذَلكَ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ المُخَالِفَةِ لِعَقَائِدِ المُرْجِئَةِ فكَيفَ يُرمَىٰ بِالإرْجَاءِ؟!

والقَوْلُ بِأَنَّ تَارِكَ الصَّلاةِ كَسَلًا وَتَهاونًا يُقتلُ حَدًّا هُوَ قَولُ جَماهِيرِ أهْلِ العِلمِ بِما كَادَ يَكُونُ إجمَاعًا وَلَيسَ بِإجمَاعٍ، وَلِكِنَّهُ لِكَثْرَةِ القَائِلِينَ بِهِ كَادَ يَكُونُ إجمَاعًا كَمَا قَررَ ذَلكَ العَلَّامَةُ الشَّيخُ عَبدُ الرَّزَّاق عَفِيفي[1] رَحِمَهُ اللهُ فلَمَّا لَمْ يَسلُبُوا التَّارِكَ كَسَلًا وَصْفَ الإسْلَامِ وَلَمْ يُخرِجُوهُ مِنَ المِلَّةِ قَالُوا -وَحَدُّ تَرْكِ الصَّلَاةِ القَتلُ- قَالُوا: يُقتَلُ حَدًّا؛

(١) عبد الرزاق عفيفي بن عطية النوبي الشنشوري المالكي أبو أحمد، ولد سنة ثلاث وعشرين وثلثمئة وألف بشنشور من أعمال محافظة المنوفية بمصر -حرسها الله-، وتعلم بالأزهر، ثم هاجر إلىٰ الحجاز بطلب من الملك فيصل ابن عبد العزيز رَحِمَهُ اللهُ وظل فيها مُعلِّمًا ومتعلمًا، مفيدًا ومستفيدًا حتىٰ وافته المنية رَحِمَهُ اللهُ في يوم الخامس والعشرين من ربيع الأول لعام خمس وعشرين وأربعمئة وألف من هجرة النبي ﷺ عن اثنين وتسعين عامًا.

راجع في ترجمته الضياء في تراجم كبار العلماء؛ لأبي محمد عبد الله بن محمد ابن سعيد رسلان. (أبو محمد)

لأنَّهُم لَمْ يسلُبُوهُ الوَصْفَ، ورَتَّبُوا عَلَىٰ الحُكمِ بقَتْلِهِ حَدًّا مَا يَترَتَّبُ عَلَيهِ مِنْ تَغسِيلِهِ وتَكفِينِهِ وَالصَّلاةِ عَلَيهِ وَدَفْنِهِ فِي مَقَابِرِ المُسلِمِينَ؛ لأَنَّهُم لَو لَمْ يَفعَلُوا ذَلكَ لَوَقعُوا في التَّناقُضِ، وهَذَا حُكْمٌ حَكَمُوا بِهِ وَقَرَّرُوهُ.

أَنَّ تَارِكَ الصَّلَاةِ تَكَاسُلًا يَكْفُرُ كُفْرًا عَمَلِيًّا لَا يَنقلُهُ مِنَ المِلَّةِ وعَلَيهِ فَحَدُّهُ أَنْ يُقْتَلَ وَأَنْ يُقْتَلَ حَدًّا[1].

(١) قال الشيخ عبد الرزاق عفيفي رَحِمَهُ اللَّهُ في مجموع فتاويه (٢/ ١٨٣-الضياء):
«... أما ترك الصلاة ففيها رأيان مشهوران، رأيُ الجمهور وهو أشهر وأكثر ويكاد يكون إجماعًا وليس بإجماع؛ لكن من كثرة القائلين به يكاد يكون إجماعًا هو أن تركها كبيرة من الكبائر، تركها كسلًا إذا خرج الوقت، ويقولون له صلِّ فلم يقم إلىٰ الصلاة، صلِّ العصر لأن الشمس كادت أن تغيب، ولم يصلِّ حتىٰ غابت الشمس، يقول إن شاء الله سأصلي خذنا علىٰ جناحك، إذا دخلت الجنة اعمل كذا، الله يصلحك، روح عني، أنا ابتليت بك اليوم، أنا كذا ... أي يقول كلمات ليست طيبة.
هذا عند جمهور العلماء يُقتل إذا غابت الشمس لكن يرون أنه يُدفن في مقابر المسلمين بعد أن يغسل، ويكفن، ويصلىٰ عليه صلاة الجنازة، هذا الرأي هو أشهر الرأيين.
=

هَذَا حُكمٌ، قَدْ يَطرَأُ عَلَىٰ الحُكمِ وَصفٌ زَائِدٌ يَنقلُ الحُكْمَ حِينَئِذٍ مِمَّا قَرَّرَ أَولًا إِلَىٰ حُكمٍ جَدِيدٍ.

المُحصَنُ الزَّانِي حُكمُهُ أَنْ يُرجَمَ بالحِجَارَةِ حَتَّىٰ يَمُوتَ، فَإِذَا مَاتَ غُسِّلَ وكُفِّنَ وصَلَّي عَلَيهِ ودُفِنَ فِي مَقَابِرِ المُسلِمِينَ وَوَرِثَهُ أَهْلُهُ. لَا يَكُونُ مَقتُولًا عَلَىٰ الرِّدَّةِ، المُحصَنُ الزَّاني لَو ثَبتَ الزِّنَا عَلَيهِ

=

الرأي الثاني: يقول به جماعة من العلماء، يقولون: إذا ترك الصلاة كسلًا وفتورًا وينبه فلا يصلي هذا يقتل عند خروج الوقت؛ أي: عند مغيب الشمس، أو يستتاب ثلاثة أيام فإن لم يَتبْ بعد ثلاثة أيام قُتل كفرًا، ولا تصلىٰ عليه صلاة الجنازة، ولا يدفن في مقابر المسلمين، ويلف في ملابسه، ويوضع في قبرٍ وحده، أو يدفن في مقابر الكفار، ولا يرث ماله المسلمون، بل يجعل في بيت مال المسلمين؛ أي: يصادر ويسدد منه الدين، هذا هو الحكم الثاني.

أفيرضىٰ إنسان لنفسه أن يختلف فيه أئمة المسلمين؟!

فريق يقول: إنه يقتل، ولكنه مسلم.

وفريق يقول: إنه كافر يقتل مرتدًا بعد أن يستتاب ثلاثة أيام.

أيرضىٰ مسلم لنفسه بأن يُختلف فيه هذا الاختلاف؟!

هذا ما لا يرضىٰ به عاقل». (أبو محمد)

فحُكمُهُ هَذَا، وَلَكِنْ قَبلَ أَن يُنفَّذَ الحُكمُ وَقبلَ أَنْ يُؤخَذ ليُرجَمَ أَتىٰ بِمُكَفِّرٍ، فَيكُونُ هَذَا وَصْفًا طَرَأَ عَلَىٰ الحُكْمِ الأوَّلِ فَيُنقَلُ مِنْ رَجمِهِ بالحِجَارَةِ حَتَّىٰ يَمُوتَ حَدًّا إِلىٰ قَتلِهِ رِدَّةً؛ لأنَّ وَصْفًا قَدْ طَرَأَ عَلَىٰ الحُكْمِ الأوَّلِ.

تَارِكُ الصَّلاةِ كَسَلًا إِذَا عُرِضَ عَلَىٰ السَّيفِ وَقِيلَ لَهُ: صَلِّ وَإِلا قُتِلْتَ؛ فَأَبَىٰ أَن يُصَلِّيَ حَتَّىٰ قُتِلَ، لَا يَستَقِيمُ في الطَّبيعَةِ البَشَرِيَّةِ أَن يَرَىٰ بَرِيقَ السَّيفِ أَمَامَ عَينَيهِ وَيَرَىٰ السَّيفَ مُصْلَتًا مَسْلُولًا عَلَىٰ رَقبَتِهِ وَيُقَالُ لَهُ: صَلِّ؛ فيقُولُ: لَا أُصَلِّي؛ ثُمَّ يَكُونُ مَعَ ذَلكَ غَيرَ جَاحِدٍ للصَّلَاةِ وَيكُونُ مَعَ ذَلكَ مُؤمِنًا بِها مُقِرًّا لِفَرضِيَّتِهَا وَهُوَ يَقبَلُ أَنْ يُقتَلَ عَلَىٰ هَذِهِ الصُّورَةِ وَلَا يُصَلِّي.

حِينَئِذٍ يَطْرَأُ وَصْفٌ جَدِيدٌ عَلَىٰ الحُكْمِ الأوَّلِ وَإِلَّا وَقَعَ التَّنَاقُضُ وَصَارَ القَوْلانِ قَوْلًا وَاحِدًا وَلَيْسَ ذَلِكَ كَذَلِكَ عندَ جَمَاهِيرِ السَّلَفِ وَالخَلَفِ مِنَ العُلَمَاءِ مِمَّا كَادَ يَكُونُ إِجْمَاعًا، وَلَكِنْ إِذَا أُخِذَ - وَهَذِهِ كَمَا تَرَىٰ صُورَةٌ فَرضِيَّةٌ خَيَالِيَّةٌ.

قَالَ شَيخُ الإسْلَامِ: «وَلا يُتَصَوَّرُ في الطَّبِيعَةِ البَشَرِيَّةِ أَنْ يَكُونَ

ذَلِكَ كَذَلِكَ»، فَطَرَأَ وَصْفٌ جَدِيدٌ عَلَىٰ الحُكْمِ الأَوَّلِ فَنُقِلَ إِلىٰ حُكْمٍ جَدِيدٍ - فَحِينئذٍ يُقَالُ: يُقْتَلُ كُفْرًا وَلا حَرَجَ.

وَهَذَا مَا قَرَّرَهُ شَيخُ الإِسلَامِ وقَرَّرَهُ غَيْرُهُ، وَبِهِ تَسْتَقِيمُ النُّصُوصُ كُلُّهَا وَلا تَتَعَارَضُ كَمَا قَالَ الشَّيْخُ مُحمَّد نَاصِر الدِّينِ الألبَانِي رَحِمَهُ اللهُ.

قَالَ رَحِمَهُ اللهُ فِي مَعْرِضِ الرَّدِّ عَلَى الطَّاعِنِ عَلَىٰ مُسنَدِ الإِمَامِ أَحْمَدَ[1]:

«إِنَّ الرجُلَ -يَعنِي الطَّاعِنَ فِي مُسنَدِ الإِمَامِ أَحمَدَ- حَنَفِيُّ المَذهَبِ مَاتُرِيديُّ العَقِيدَةِ، وَمِنَ المَعلُومِ أَنَّهُم لَا يقُولُونَ بِمَا جَاءَ فِي الكِتَابِ والسُّنَّةِ وَآثَارِ الصَّحَابَةِ مِنَ التَّصرِيحِ بِأَنَّ الإِيمَانَ يَزِيدُ وَينقُصُ وَأَنَّ الأَعمَالَ مِنَ الإِيمَانِ، وَعَلَىٰ هَذَا جَماهِيرُ العُلَماءِ سَلَفًا وخَلَفًا مَا عَدَا الحَنفِيَّةِ.

فَإِنَّهُم -يَعْنِي: مُرْجِئَةَ الفُقَهَاءِ- لا يَزَالُونَ يُصِرُّونَ عَلَىٰ المُخَالَفَةِ بَلْ إِنَّهُم لَيُصَرِّحونَ بِإِنْكَارِ ذَلِكَ عَلَيْهِم، حَتَّىٰ أَنَّ مِنْهُم مَنْ يُصَرِّحُ بِأَنَّ الإِنْكَارَ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ رِدَّةٌ وَكُفْرٌ، فَقَدْ جَاءَ فِي بَابِ «الكَرَاهِيَةِ» مِنَ

(١) والطاعن في مسند الأمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ هو الكوثري الهالك الجاهل الجهول -عامله الله بعدله-. (أبو محمد)

«البَحْرِ الرَّائِقِ» لابْنِ لُجَيْنٍ الحَنَفِيِّ مَا نَصُّهُ: «وَالإِيمَانُ لا يَزِيدُ وَلا يَنْقُصُ؛ لأَنَّ الإِيمَانَ عِنْدَنَا لَيْسَ مِنَ الأَعْمَالِ»(١).

قَالَ الشَّيْخُ نَاصِرٌ رَحِمَهُ اللهُ: «وَهَذَا يُخَالِفُ صَرَاحَةً حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: إِيمَانٌ بِاللهِ وَرُسُلِهِ» أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ(٢).

---

(١) البحر الرائق شرح كنز الرقائق [كتاب الكراهية، باب : تعريف الإيمان (٨/ ٢٠٥)].

وقال ابن لُجَيْن الْحَنفي في «باب أحكام المرتدين» (٥/ ١٢٩-١٣١) ما نصُّهُ: «فيكفر إذا وصف الله بما لا يليق به، أو سخر باسم من أسمائه ...

ثم سرد مكفرات كثيرة، ثم قال: ..وبقوله: الإيمان يزيد وينقص!». (أبو محمد)

(٢) **متفق عليه**: رواه البخاري، كتاب الحج، باب: فضل الحج المبرور، حديث (١٤٢٢)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب: بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، حديث (١١٨)، ورواه كذلك الإمام أحمد في مسنده (٧٢٧٣)، والترمذي في جامعه، كتاب: فضائل الجهاد عن رسول الله، باب: ما جاء في أي الأعمال أفضل، حديث (١٥٨٢)، والنسائي في سننه، كتاب: الإيمان وشرائعه، باب: ذكر أفضل الأعمال، حديث (٤٨٩٩) كلهم عن أبي هريرة رضي الله عنه بألفاظٍ متقاربة.

أَيُّ العَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: إِيمَانٌ بِاللهِ وَرُسُلِهِ.

وفي مَعْنَاهُ أَحَادِيثُ أُخْرَىٰ تَرَىٰ بَعْضَهَا في التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ.

ثُمَّ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ:

«وَقَدْ فَصَّلَ شَيْخُ الإِسلامِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَجْهَ كَوْنِ الإيمَانِ مِنَ الأَعْمَالِ، وَأَنَّهُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، فَصَّلَهُ بِمَا لا مَزِيدَ عَلَيْهِ في كِتَابِ الإيمَانِ فَلْيُرَاجِعْهُ مَنْ شَاءَ البَسْطَ».

ثُمَّ قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ في الحاشية: «**هَذَا مَا كُنْتُ كَتَبْتُهُ مِنْ أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ عَامًا** -وَمِنَ المَعْلُومِ أَنَّهُ كَتَبَ هَذَا في حَيَاتِهِ لَمْ يَكْتُبْهُ بَعْدَ مَمَاتِهِ، فَمَا أَطْوَلَ المُدَّةَ!- **مُقَرِّرًا مَذْهَبَ السَّلَفِ، وَعَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ** -وَللَّهِ الحَمْدُ- **في مَسَائِلِ الإِيمَانِ، ثُمَّ يَأْتِي اليَومَ بَعْضُ الجَهَلَةِ الأَغْمَارِ وَالنَّاشِئَةِ الصِّغَارِ فَيَرْمُونَنَا بِالإِرْجَاءِ!! فَإِلَىٰ اللهِ المُشْتَكَىٰ مِنْ سُوءِ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ جَهَالَةٍ وَضَلالَةٍ وَغُثَاءٍ**»[1].

كَلامُهُ في الذَّبِّ الأَحْمَدِ عَنْ مُسْنَدِ الإِمَامِ أَحْمَد رَحِمَهُ اللَّهُ.

---

(١) الذبُّ الأحمد عن مسند الإمام أحمد؛ للعلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ، طبعة المكتبة الإسلامية. (أبو محمد)

وَمِنْهُ تَعْلَم أَنَّ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُنَّةِ في الإِيمَانِ مُجَانِبَةٌ لِعَقِيدَةِ المُرْجِئَةِ، وَمِنْهُ تَعْلَم أَنَّ عَقِيدَةَ المُرْجِئَةِ وَأَنَّ مَذْهَبَ المُرْجِئَةِ مِنْ أَخْطَرِ شَيءٍ يَكُونُ عَلَىٰ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَأَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ وَأَنَّ أَهْلَ الحَدِيثِ وَالأَثَرِ، وَأَنَّ الَّذِينَ يَسِيرونَ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَيَتَّبِعُونَ الصَّحَابَةَ بِإِحْسَانٍ وَمَن تَبِعَهُم، تَعلَمُ أنَّ هَؤُلَاءِ لَيسُوا مِنْ دِينِ المُرجِئَةِ في شَيءٍ، بِل هُم كَما قَالَ أَيُّوبُ رَحِمَهُ اللهُ: «أَنَا أَكْبَرُ مِنْ دِينِ المُرْجِئَةِ»[1].

وَأَمَّا الصِّغَارُ الأَغْمَارُ وَالنَّاشِئَةُ الأَغرَارُ فَلْيَتَقَيَّئُوا مَا شَاءُوا وَلْيَقْذِفُوا بِنَتَنِ أفوَاهِهِمْ مَنْ شَاءُوا مِنَ العُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ بِالإرجَاءِ الذِي يَزعُمُونَهُ، وَأَمثَالُ هَؤلَاءِ -كَمَا هُوَ مَعلُومٌ- لَمْ يَسلَمْ مِنهُم عَصرٌ وَلَمْ يَخْلُ مِنهُمْ مِصْرٌ، وَلَمْ يَنْجُ مِنهُمْ عَالِمٌ، بَلْ كُلَّما زَادَ الإِيذَاءُ لِلعَالِمِ مِن أَمثَالِ هَؤُلَاءِ كَانَ دَلَالَةً وَاضِحَةً وعَلَامَةً فَارِقَةً أَنَّهُ عَلَىٰ الحَقِّ سَائِرٌ وأَنَّهُ إِلَىٰ الحَقِّ صَائِرٌ، وَأَمَّا أَمثَالُ هَؤلَاءِ فَنُفَايَاتٌ في مَجرَىٰ تَيَّارِ نَهرِ التَّارِيخِ، مَا أَسرَعَ مَا يَذهَبُونَ بَدَدًا وَيَتَفَرَّقُونَ مِزَقًا، وَيَبقَىٰ الصَّالِحُ ويَبقَىٰ الحَقُّ ويَبقَىٰ الخَيرُ، ويَذهَبُ الزَّبَدُ جُفَاءً.

---

(١) سبق تخريجه (ص ٣٥).

وعُلَماؤُنَا -رَحمَةُ الله عَلَيهم- كَانُوا أوعَىٰ النَّاسِ لأمثَالِ هَذِهِ المَضَائِقِ، وكَانُوا أتقَىٰ النَّاسِ لله -تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ- أَن يُغَرِّرُوا بِالأمَّةِ وَقَد حَمَّلَهُمُ الله -رَبُّ العَالَمِينَ- العِلمَ الصَّحِيحَ، فَعَلِمُوا وَبَيَّنُوا، وَالأمَّةُ مَدِينَةٌ لِمِثلِ هَذَا العَلَمِ الشَّامِخِ، وَأبنَاؤُهَا مَدِينُونَ لِهَذَا العَلَمِ الشَّامِخِ فِي مَعرِفَةِ النَّهجِ الصَّحِيحِ والمَنهَجِ السَّوِيِّ، وَقَدْ سَارَ عَلَيهِ مِن قَدِيمٍ -رَحمةُ الله عَليهِ-.

مَدِينةٌ لَهُ بِنَفْيِ الدَّخِيلِ عَنْ سُنَّةِ النَّبِي النَّبِيلِ ﷺ أَيْقَظَ فِيهَا نَهْضَةً وَكَانَ فِيهَا مُجَدِّدًا.

فَجَزَاؤهُ أَنْ يَأْتِي أَمْثَالُ هَؤُلاءِ لِكَي يَتَّهِمُوهُ بِأَنَّهُ عَلَىٰ مَذْهَبِ الجَهْمِ ابنِ صَفْوَان؟

مُرْجِئٌ!

أَلَا شَاهَتِ الوُجُوهُ.

وَيَا وَيْحَ مَنْ تَطَاوَلَ عَلَىٰ أَعْرَاضِ أَهْلِ العِلْمِ الرَّبَّانِيين، وَالله المَوْعِدُ وَحَسْبُنَا الله وَنِعْمَ الوَكِيلُ، وَأُفَوِّضُ أَمْرِي إِلَىٰ الله إِنَّ الله بَصِيرٌ بِالعِبَادِ.

وَلَوْ أَنَّ المَسْأَلَةَ التِي تُثَارُ تكُونُ حَوْلَ هَذِهِ -بِمَا يُفَرَّعُ عَنْهَا وَيَلْحَقُهَا مِنْ أُمُورٍ عِلْمِيَّةٍ مَحْضَةٍ- مَا التَفَتَ إِلَيْهَا أَحَدٌ، وَلَكِنْ تُثَارُ وَلَهَا خَبِيءٌ، وَإِلحَاحٌ عَلَىٰ شَيءٍ مَقْصُودٍ وَهُوَ ظَاهِرٌ مَكْشُوفٌ، وَيُقَالُ لهُم: أَلا ارْبَعُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُم، إِنَّ الَّذِي يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ هُوَ اللهُ.

وَالَّذِي يُعْطِي وَيَمْنَعُ هُوَ اللهُ.

وَالَّذِي يُعْلِي وَيُسْقِطُ هُوَ اللهُ.

اللهُ وَحْدَهُ، صَاحِبُ المِنَّةِ، صَاحِبُ العَطَاءِ.

وَالَّذِي يُعْلِي وَيُسْقِطُ وَحْدَهُ، لا يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ أَحَدٌ سِواهُ.

فَارْبَعُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُم وَالْزَمُوا الجَادَةَ وَدَعُوا الفِتَنَ جَانِبًا وَاسْتَقِيمُوا عَلَىٰ النَّهْجِ وَدَعُوكُمْ مِنْ إِيغَارِ الصُّدُورِ وَبَثِّ الفِتَنِ بَيْنَ أَبْنَاءِ الأُمَّةِ المُمَزَّقِينَ الَّذِينَ سَارَ أَكْثَرُهُم وَرَاءَ النَّاعِقِينَ فِي كُلِّ وَادٍ وَفَجٍّ، وَإِلَىٰ اللهِ المُشْتَكَىٰ كَمَا قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ.

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ.

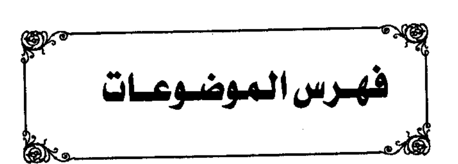
نَسْأَلُ اللهَ -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ- أَنْ يَحْفَظَنَا بِحِفْظِهِ

الجَمِيلِ، اللهُمَّ احْفَظْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِينَا وَمِنْ خَلْفِنَا، وَعَنْ أَيْمَانِنَا وَعَنْ شَمَائِلنَا وَمِنْ فَوْقِنَا، وَنَعُوذُ رَبَّنا بِعَظَمَتِكَ أَنْ نُغْتَالَ مِنْ تَحْتِنَا.

اللهُمَّ مَنْ أَرَادَنَا وَالإِسْلامَ وَالمُسْلِمِينَ بخَيْرٍ فَوَفقْهُ لِكُلِّ خَيْرٍ، وَمَنْ أَرَادَنَا وَالإِسْلامَ وَالمُسلِمِينَ بِشَرٍّ فَاجْعَلْ كَيْدَهُ في نَحْرِهِ وَاجْعَلْ تَدْبِيرَهُ تَدْمِيره، وَزَلزِل الأَرْضَ مِنْ تَحْتِ قَدَمَيْهِ، وَأَرِ العَالَمَ كُلَّهُ فِيهِ آيَةً، وَأَعْمِ بَصَرَهُ، وَشُلَّ لِسَانَهُ وَيَدَهُ، واقْصِمْ ظَهْرَه، وَنَجِّ المُسْلِمِينَ مِنْ شَرِّهِ، إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ.

وَصَلَّىٰ الله وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ.

❋ ❋ ❋



فهرس الموضوعات

الخطبة الأولى

الخطبة الثانية